



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

# مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

ذو القعدة ١٤٤٢ هـ

السنة: ٥٤

الجزء الأول

العدد: ١٩٧



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## معلومات الإيداع

### النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦  
وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ  
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٨٩٨-١٦٥٨

### النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨  
وتاريخ ١٧/٠٩/١٤٣٩ هـ  
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ٧٩٠١-١٦٥٨

### الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:  
es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين  
فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

## هيئة التحرير

أ.د. عمر بن إبراهيم سيف  
(رئيس التحرير)

أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري  
(مدير التحرير)

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ.د. باسم بن حمدي السيد

أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن صالح العبيد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. عواد بن حسين الخلف

أستاذ الحديث بجامعة الشارقة بدولة الإمارات

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي

أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن باكر الباكري

أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني

أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

\*\*\*

سكرتير التحرير: باسل بن عايف الخالدي

قسم النشر: عمر بن حسن العبدلي

## الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخنلان  
عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود  
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد  
عضو هيئة كبار العلماء

ونائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالخ بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد الحسن التويجري

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

## قواعد النشر في المجلة (\*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستقلاً من بحوث سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيتّه.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقياً يمنح الباحث (١٠) مستلّات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تقول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية النشر - إلا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملاً على:
  - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
  - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
  - مقدّمة، مع ضرورة تضمّنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
  - صلب البحث.
  - خاتمة تتضمّن النتائج والتوصيات.
  - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
  - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
  - البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(\*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:  
<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

## محتويات العدد

الصفحة	البحث	م
٩	الإعجاز البياني للقراءات السبع المتواترة ودلالته في سورة هود -عليه السلام- د. أمل إسماعيل صالح صالح	(١)
٥٨	شفاء الصدور بنكته تقديم الرحيم على الغفور للعلامة الإمام محمد بن إسماعيل الأمير الشهير بالصنعاني (ت ٨٢٢هـ) دراسة وتحقيقاً د. عبد الرحمن بن سند بن راشد الرحيلي	(٢)
١٠٢	آية "القواعد من النساء" في القرآن دراسة تفسيرية موضوعية د. أميرة بنت علي الصاعدي	(٣)
١٣٩	تطبيقات المفسرين لقاعدة: القول بالترتيب مقدم على القول بالتقديم والتأخير د. سعاد بنت جابر الفيغي	(٤)
١٩٠	.التفسير وموضوعات علوم القرآن الواردة في كتاب التفسير من السنن الكبرى للنسائي "سورة مريم أنموذجاً" د. أحمد بن عبد الله بن أحمد الحصيني	(٥)
٢٣٥	التفسير من خلال السيرة النبوية عند ابن كثير د. عبد العزيز بن صالح الخزيم	(٦)
٢٧٩	النظر في مآلات الأمور وأثره في دعوة المخالفين في ضوء القرآن الكريم د. بكر بن محمد بن بكر عابد	(٧)
٣١٢	تحرير العلاقة بين مقاصد القرآن وتفسيره د. سهاد أحمد قنبر	(٨)
٣٦٣	أنواع علوم القرآن المتفق عليها في فنون الأفتان لابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) والبرهان للزركشي (ت: ٧٩٤هـ) (دراسة موازنة) الأستاذة أفتان بنت عبد العزيز بن عثمان الركبان	(٩)

٤٠٩ كتاب الأربعين حديثاً عن أربعين شيخاً لابن المفضل المقدسي من خلال نسخة رشيد الدين العطار النفيسة أ.د. قاسم علي سعد، وأ.د. عواد الخلف وأ.د. عبد العزيز دقّان (١٠)

---

٤٦١ رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ دراسة موضوعية د. منيرة هشبيل شافي القحطاني (١١)

---

٥١٠ مرويات الاستعاذة بالنبي صلى الله عليه وسلم وبغيره من الأدميين؛ جمعاً ودراسة د. علي بن فهد بن عبد الله أبا بطين (١٢)

---

٥٥٨ الإعلال بالوهم في النقل من الكتاب دراسة وصفية تأصيلية د. سليمان بن عبد الله السعود (١٣)

---

٦١١ الإيضاح والإرشاد في بيان ترجمة نعيم بن حماد د. عبد الله بن محمد بن سعود آل مساعد (١٤)

---

٦٥٩ السماع القديم دلائله، وأثره على المحدث وروايته د. حليلة عبد الله زيد الشبخي الشمراني (١٥)

---



**رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ**  
**دراسة موضوعية**

**The Prophet's Mercy of the Sinner**  
**An Objective Study**

إعداد:

**د. منيرة هشبل شافي القحطاني**

Dr. Muneerah Hashbl Shaafi Al-Qahtaani

أستاذ الحديث المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بكلية الآداب

بجامعة الملك فيصل

البريد الإلكتروني: mnera222@hotmail.com

## المستخلص

موضوع البحث:

يتناول هذا البحث رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ.

أهداف البحث:

- 1- تهدف هذه الدراسة إلى إبراز جانب من جوانب رفق النبي ﷺ بأمتة وهو الرفق بالمخطئ، ودراسة الأحاديث الواردة فيه كوحدة موضوعية.
- 2- الرد على من يرى أن في أحكام الإسلام التي تتعلق بمعاقة المخطئ تعسفا وظلما.

3- إبراز رحمة النبي ﷺ من خلال استعراض نماذج من رفقته بالمخطئ.

4- بيان أن رفق النبي ﷺ شمل جميع الناس بمختلف أطيافهم وتوجهاتهم وبيئاتهم.

منهج البحث:

اتبعت المنهج الاستقرائي في نصوص السنة لاستخراج الأحاديث الدالة على رفق النبي ﷺ بالمخطئ، على سبيل التمثيل وليس الاستقصاء ودراستها كوحدة موضوعية.

أهم نتائج البحث:

- 1- تنوع أساليب علاج الخطأ في السنة النبوية وتباينها بحسب ظروف الخطأ وملايساته.
- 2- الرفق واللين والرحمة سمات ثابتة في هدي النبي ﷺ ومن متطلبات دعوته، بينما تجذ الشدة والزرجر تكون أمورًا عارضة لأحوال عارضة ناسب أن يتعامل معها النبي ﷺ بمثل هذا الأسلوب مع تغليفها في الحقيقة بلباس الرفق واللين.
- 3- إن الرفق بالمخطئ لا يتعارض مع الحزم معه وإيقاع العقوبة لو كان يستحقها.

الكلمات المفتاحية: الرفق - المخطئ - السنة النبوية - أخلاق

## Abstract

### Topic of the research:

This research tackles the mercy of the Prophet, peace be upon him, of the sinner.

### Aims of the research:

1- This study aims to focus on one of the aspects of the Prophet's mercy of his people, i.e. mercy of the sinner, and the study of the hadiths mentioned herein as an objective unit.

2- Refutation to those who believe that rulings of Islam which are related to the aggressive and oppressive punishment of the sinner.

3- Focusing on the human dimension in the personality of the Prophet, peace be upon him, by showing examples of having mercy on the sinner.

4- Indicating that the mercy of the Prophet, peace be upon him, includes all people with different groups, orientations and environments.

### Methodology of the research:

I followed the inductive reasoning of Sunnah texts to extract the hadiths referring to, including but not limited to, the mercy of the Prophet, peace be upon him, of the sinner and study it as an objective unit. In this research I relied on the approved and authentic hadiths of the Prophet, peace be upon him.

### The most important results of the research:

1- Diversity and variety of ways to remedy the fault in Prophetic Sunnah in accordance with the conditions and circumstances of the fault.

2- Leniency, kindness and mercy are deep-rooted merits of the method of the Prophet, peace be upon him, and requirements of his call. As harshness and reprimanding are accidental aspects for accidental cases, the Prophet, peace be upon him, dealt with it in such a way enveloped with leniency and kindness.

3- Having mercy on the sinner does not contradict being strict with them or punishing them if they worth it.

### Keywords

Mercy – sinner – Prophetic Sunnah – Manners

## المقدمة

الحمد لله الواحد القهار، العزيز الغفار، مقدر الأقدار، الذي أيقظ من خلقه من اصطفاه فأدخلهم في جملة الأخيار، أحده أبلغ حمد وأزكاه.  
وأشهد أن لا إله إلا الله البر الكريم، الرؤوف الرحيم، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.  
أما بعد

فإن الإسلام حث على حسن التعامل مع الناس لأهميته في الدعوة وفي بناء العلاقات مع الآخرين، ولقد خص الله تعالى أنبياءه عليهم السلام وعلى رأسهم سيدنا محمد ﷺ، يقول تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] كما امتدحه بكمال الأخلاق بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]

ومن أخلاق النبي ﷺ الرفق فقد كان رقيقاً يحب الرفق في الأمر كله ويدعو إليه، لين الجانب يحب اللين ويدعو إليه، ويدل على ذلك قوله: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ». وصور رفق النبي ﷺ كثيرة لا يمكن حصرها؛ منها الرفق بالمرأة، والرفق بالصغير والرفق بالمرضى، والرفق بكبير السن، والرفق بالحيوان، والرفق بالخدم؛ ولما كان الرفق بالمخطئ جانباً مهماً من جوانب رفق النبي ﷺ بأمتة والذي تتجلى فيه أسمی معاني الرفق؛ جاءت فكرة هذا البحث والذي جعلته بعنوان: "رفق النبي ﷺ بالمخطئ".

## أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث في كونه يتناول جانباً من جوانب رفق النبي ﷺ وهو الرفق بالمخطئ؛ فالخطأ عادةً يكون مظنة التوبيخ والعقاب؛ فإظهار الرفق عند التعامل مع مرتكبه دليل على البعد الإنساني والكمال الأخلاقي الذي يتصف به النبي ﷺ، والذي ينبغي أن يتحلى به كل مسؤول وكل مربٍ.

### مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تعالج هذه الدراسة جانبًا عظيمًا من جوانب رفق النبي ﷺ وهو (الرفق بالمخطئ) وتدور أسئلة الدراسة حول:

- ما مفهوم الرفق بالمخطئ في السنة النبوية؟
- هل الرفق هنا يختص بالخطأ الذي يكون سببه الجهل؟
- هل للرفق بالمخطئ في الحديث النبوي صورة واحدة أم صور متعددة؟
- هل الرفق يتعارض مع إنزال العقوبة على المخطئ؟

### أهداف الدراسة:

- ١- تهدف هذه الدراسة إلى إبراز جانب من جوانب رفق النبي ﷺ بأمتة وهو الرفق بالمخطئ ودراسة الأحاديث الواردة فيه كوحدة موضوعية.
- ٢- الرد على من يرى أن في أحكام الإسلام التي تتعلق بمعاينة المخطئ تعسفا وظلما.

- ٣- إبراز رحمة النبي ﷺ من خلال استعراض نماذج من رفقته بالمخطئ.
- ٤- بيان أن رفق النبي ﷺ شمل جميع الناس بمختلف أطيافهم وتوجهاتهم وبيئاتهم.

### الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة أفردت رفق النبي ﷺ بالمخطئ أو سلطت الضوء على هذا الجانب من جوانب رفقته ﷺ، لكن هناك دراسات تناولت الرفق في مجالات مختلفة سأذكر منها أربعا:

- ١- الرفق في الدعوة إلى الله أهميته ومعاملته وضوابطه، العوفي، مشاعل حامد، جامعة طيبة، ٢٠١٤؛ هدّفت البحث لنشر ثقافة الرفق في أوساط الدعاة وعند المدعوين وإلى بيان عواقب الشدة والغلظة على الدعوة باستعراض دعوات الأنبياء السابقين عامة ودعوة النبي خاصة.
- ٢- من معالم الرفق في الدعوة (المشقة تسقط العبادة)، أحمد النعمة، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، دمنهور، ٢٠١٨، شملت الدراسة بعض معالم الرفق في الدعوة وهي (المشقة وما يترتب عليها من أثر في إسقاط العبادة) وبين أوجهها الاصطلاحية

رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ دراسة موضوعية ، د. منيرة هشيل شافي القحطاني

وعلاقتها بالقاعدة الأصولية (المشقة تجلب التيسير) وأدلة رفع الحرج من القرآن والسنة، ثم أثر المشقة في إسقاط العبادة.

٣- منهج القرآن في الرفق بالطير والحيوان، شحات حسيب الفيومي، حولية كلية أصول الدين والدعوة، المنوفية، ١٩٨٣.

٤- الرفق مع غير المسلمين في الثقافة الإسلامية، الحسيني، فهد بن مصلح، جامعة طيبة، ٢٠١١.

### منهج البحث:

اتبعت المنهج الاستقرائي في نصوص السنة لاستخراج الأحاديث الدالة على رفق النبي ﷺ بالمخطئ، على سبيل التمثيل وليس الاستقصاء ودراستها كوحدة موضوعية. واعتمدت في أصل البحث على الأحاديث المقبولة والثابتة عن النبي ﷺ.

### خطة البحث

اقتضت طبيعة البحث أن يقع في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة:

المقدمة: وفيها: أهمية الدراسة، ومشكلة الدراسة وأسئلتها، وأهدافها، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث.

التمهيد: وفيه:

أولاً: التعريف بمصطلح الخطأ.

ثانياً: التعريف بمصطلح الرفق.

ثالثاً: أهمية الرفق في الإسلام.

المبحث الأول: رفق النبي ﷺ بحسب حال المخطئ وأسباب الخطأ وفيه ستة

مطالب:

المطلب الأول: إذا كان المخطئ صغير السن.

المطلب الثاني: إذا كان الخطأ من طبيعة المخطئ ومحتملاً منه.

المطلب الثالث: إذا كان الخطأ عن جهل.

المطلب الرابع: إذا كان الخطأ مرجعه قصور في التعامل الإنساني.

المطلب الخامس: إذا كان الخطأ سببه الشهوة والضعف البشري.

المطلب السادس: إذا كان المخطئ من أهل الفضل والخير.

المبحث الثاني: رفق ﷺ في علاج الخطأ بجميع أنواعه وفيه ثلاثة مطالب.  
المطلب الأول: علاج يختص بالخطأ الصغير غير الموجب للحد أو الكفارة.  
المطلب الثاني: علاج يختص بالخطأ الكبير الموجب حداً أو كفارة.  
المطلب الثالث: علاج يشترك فيه الخطأ صغيراً أو كبيراً.  
الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.  
قائمة المصادر والمراجع.

### التمهيد

أولاً: تعريف مصطلح الخطأ.

الخطأ في اللغة يطلق على ثلاثة معان<sup>(١)</sup>:

المعنى الأول: ضد الصواب سواء قصده أو لم يقصده، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ﴾ [الأحزاب: ٥]

المعنى الثاني: ضد العمد، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقتَلَ

مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ [النساء، ٩٢]

المعنى الثالث: الذنب والإثم، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ قَنَظَهُمُ كَانَ خِطَاءً كَبِيرًا﴾

[الإسراء: ٣١] أي إثمًا.

الخطأ اصطلاحاً:

اختلفت عبارات الأصوليين في تعريف الخطأ، وأبرز هذه التعريفات هو تعريف الخطأ

(١) ينظر: محمد مكرم ابن منظور، "لسان العرب". (بيروت: دار صادر، ١٣٨٨هـ)، ١: ٨٥٤؛ أحمد بن فارس الرازي، "معجم مقاييس اللغة". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ)، ٢: ١٩٨؛ أحمد بن محمد الفيومي، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير". (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٤هـ)، ١: ١٨٧؛ محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، "القاموس المحيط". (ط٨، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ)، ١: ٣٩؛ إسماعيل بن حماد الجوهري، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية"، تحقيق: أحمد عبدالغفور. (ط٤، بيروت: دار الملايين، ١٤٠٧هـ)، ١: ٤٧.

## رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ دراسة موضوعية ، د. منيرة هشيل شافي القحطاني

بأنه: "فعل أو قول يصدر عن الإنسان بغير قصد، بسبب ترك الثبوت عند مباشرة أمر مقصود والخطأ أن يكون عامداً إلى الفعل لا إلى المفعول؛ كمن رمى إلى إنسان على ظن أنه صيد فهو قاصد إلى الرمي لا إلى المرمي إليه وهو الإنسان".<sup>(١)</sup>

وقال الجرجاني: "هو ما ليس للإنسان فيه قصد، وهو عذر صالح لسقوط حق الله تعالى إذا حصل عن اجتهاد ويصير شبهة في العقوبة حتى لا يؤثم الخاطئ ولا يؤاخذ بجد ولا قصاص ولم يجعل عذراً في حق العباد حتى وجب عليه ضمان العدوان ووجب به الدية"<sup>(٢)</sup>.

التعريفات السابقة اقتصر على الخطأ غير العمد وهو الناتج عن الجهل، أو النسيان والسهو<sup>(٣)</sup>، أو الغلط<sup>(٤)</sup>، لكن المقصود بالخطأ في هذا البحث هو بالمعاني اللغوية الثلاثة السابقة، ويشمل أي فعل جانب الصواب، وأي ذنب يرتكبه الإنسان سواء كان عن عمد أو من غير عمد.

### ثانياً: تعريف مصطلح الرفق.

والرَّفْقُ: هو اللُّطْفُ، وهو ضدُّ العُنْفِ، ويعني: لِينُ الجَانِبِ وَلَطَافَةُ الفِعْلِ، رَفَقَ بِالْأَمْرِ وله وعليه وهو به رَفِيقٌ يعني لَطِيفٌ.<sup>(٥)</sup>

يقول ابن حجر: الرَّفْقُ - بكسر الراء وسكون الفاء بعدها قاف - هو: لِينُ الجَانِبِ

(١) عبدالعزيز بن أحمد البخاري، "كشف الأسرار عن أصول البزدوي". (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي)، ٤: ٣٨٠.

(٢) علي بن محمد الجرجاني، "التعريفات". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ)، ٩٩.

(٣) نقل ابن عابدين عند شرح التحرير اتفاهم على عدم الفرق بين السهو والنسيان، وصلة هذه الألفاظ بالخطأ بأنها أسباب تؤدي إليه والخطأ ينتج عنها. جماعة من المؤلفين، "الموسوعة الفقهية الكويتية". (ط١، الكويت: دار السلاسل، ١٤٠٤هـ)، ١٩: ١٣٠.

(٤) والغلط في اصطلاح جمهور الفقهاء يأتي مساوياً لفظ الخطأ، فقد عرفه بعضهم فقال: "الغلط هو تصور الشيء على خلاف ما هو عليه". جماعة من المؤلفين، "الموسوعة الفقهية الكويتية"، ٢٠: ١٢٦.

(٥) ينظر: المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري، "النهاية في غريب الحديث والأثر"، تحقيق: محمد الزاوي ومحمود الطناحي. (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ) ٢: ٢٤٦.



بالقول والفعل، والأخذ بالأسهل، وهو ضد العنف<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: أهمية الرفق في الإسلام

اسم الرفيق من أسماء الله تعالى فهو الرفيق بعباده ويدل على ذلك قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»<sup>(٢)</sup>.

كان ﷺ رفيقاً يحب الرفق في الأمر كله ويدعو إليه، لين الجانب يحب اللين ويدعو إليه، ويدل على ذلك ما روته عائشة رضي الله عنها قالت: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهَمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهَلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

إن استعمال الرفق في الأمور يؤدي إلى أحسن النتائج وأطيب العواقب، حيث يقول ﷺ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»<sup>(٤)</sup>، ثم يبين عاقبة العنف وترك الرفق بقوله: «مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ، يُحْرَمِ الْحَيْرَ»<sup>(٥)</sup>.

وكان ﷺ يمتدح السهل اللين في القضاء بين الناس بقوله: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى»<sup>(٦)</sup>، وقال: «حُرِّمَ عَلَى النَّارِ كُلِّ هَيْنٍ لَيْنٍ سَهْلٍ قَرِيبٍ مِنَ النَّاسِ»<sup>(٧)</sup>.

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "فتح الباري". (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ١٠: ٤٤٩.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق رقم (٢٥٩٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: الرفق في الأمر كله رقم (٦٠٢٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف الرد عليهم، رقم (٢١٦٥).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق رقم (٢٥٩٤).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق رقم (٢٥٩٢).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء... رقم (٢٠٧٦).

(٧) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب صفة القيامة رقم (٢٤٨٨) وقال: حسن غريب.

رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ دراسة موضوعية ، د. منيرة هشيل شافي القحطاني

---

والمراد بمفهوم الرفق بالمخطئ هنا هو: لين الجانب بالقول والفعل، والأخذ بما يصلح حال المخطئ سواء كان الخطأ عن جهل أو عمد، وسواء كان صغيراً أم كبيراً.

## المبحث الأول: رفق النبي صلى الله عليه وسلم بحسب حال المخطئ وأسباب الخطأ:

### المطلب الأول: إذا كان المخطئ صغير السن.

عن عمرو بن أبي سلمة يقول: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ<sup>(١)</sup> فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي: «يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ، وَكُنْ بِبَيْمِينِكَ، وَكُنْ مِمَّا يَلِيكَ»<sup>(٢)</sup>. فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ.

فرفق النبي ﷺ بهذا الصغير وعدم نهره والاكتفاء بتوجيه سلوكه ومناداته بلفظ محبب وهو قوله (يا غلام) - ويعني بها أيها الصغير-، كان له أعظم الأثر في نفس هذا الصغير، ويدل على ذلك قوله (فما زالت تلك طعمتي بعد).

وهذا طفل آخر قد خدم النبي ﷺ يروي جانباً من رفاقه معه عندما تأخر في تنفيذ ما أمره به، يقول أنس بن مالك: كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ حُلْفَاءً، فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِلْحَاجَةِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ، وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمُرَّ عَلَى صَبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَبِضَ بِقَفَايَ مِنْ وِرَائِي، قَالَ: فَتَنَظَّرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: يَا أُنَيْسُ أَذْهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ، أَنَا أَذْهَبُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ.<sup>(٣)</sup>

وأبرز المواطن التي تظهر فيها أخلاق الشخص؛ مواطن التعامل مع من دونه سناً وقدرًا، فهذا هو المحك الحقيقي لها، والرفق في هذا الحديث تعددت صورته؛ ففيه الرفق بالصغير، والرفق بالخدام، والرفق بالمخطئ، فقد أخطأ أنس في تباطئه في تنفيذ ما أمره به النبي ﷺ؛ فقبضه النبي ﷺ من قفاه وهو يضحك، وهذه ممازحة لطيفة من النبي ﷺ لأنس

(١) تطيش على وزن تطير أي تتحرك فتميل إلى نواحي القصعة ولا تقتصر على موضع واحد. ابن حجر، "فتح الباري"، ٩: ٥٢٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأطعمة، باب: التسمية على الطعام والأكل باليمين رقم (٥٠٨٤).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً رقم (٤٣٩٥).

رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ دراسة موضوعية ، د. منيرة هشبل شافي القحطاني

كأنه يقول: لقد أمسكت بك متلبسًا، وهذه الحركة من الحركات المحببة للأطفال، وخاصة عندما يصاحبها الضحك من الطرف الممسك، ثم أردفها بعبارة تفيض حبا ورفقا وحنانا وهي مناداته باسمه مع تصغير الاسم تدليلا له.

كان لهذا الرفق أثر عظيم في نفس الصبي بقي معه حتى بعد ما كبر، فحق له أن يصف النبي ﷺ بقوله: (كان من أحسن الناس خلقا).

### المطلب الثاني: إذا كان الخطأ من طبيعة المخطئ ومحملا منه :

وكان من هدي النبي ﷺ مراعاة ما هو مغروس في طبيعة المخطئ وأصل خلقته، كالعبرة على الزوج التي هي من طبيعة المرأة التي جُبلت عليها فقد جاء في الصحيح أن أمَّ سلمة رضي الله عنها أرسلت إلى النبي ﷺ بِطَعَامٍ فِي صَحْفَةٍ فِي يَوْمٍ عَائِشَةَ، فَضَرَبَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تِلْكَ الصَّحْفَةَ فَفَلَقَتْهَا نِصْفَيْنِ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ فَلَقَتِي الصَّحْفَةِ، وَجَعَلَ الطَّعَامَ فِيهِ وَهُوَ يَقُولُ: “كُلُوا، غَارَتْ أُمَّكُمْ”، ثُمَّ أَخَذَ صَحْفَةَ عَائِشَةَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَأَعْطَى عَائِشَةَ الصَّحْفَةَ الَّتِي كَسَرَتْهَا.

فقد غض النبي ﷺ الطرف عن تصرف زوجته الحبيبة الخطأ إكراما لها، وتقديرا لوضعها فلم يعاتبها أو يعضب منها، لكنه اعتذر بالنيابة عنها، وبين لمن حضر الواقعة سبب تصرفها الخطأ الذي لم يكن بدافع الإضرار لكن بدافع الغيرة على زوجها أن يأكل في بيتها طعاما من صنعه غيرها.

لكن لأن غيرها قد تضرر نتيجة هذا الخطأ فقد غرمها بأن أخذ من بيتها إناء بدل الإناء الذي كُسر وأعطاه للمتضرر من ذلك.

### المطلب الثالث: إذا كان الخطأ عن جهل:

أي أن يعمل المتعلم الخطأ عن جهل منه بالصواب، فهذا مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاتَّكَلُ أُمِّيَاءَهُ، مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْحَادِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونِي لِكِنِّي سَكَتٌ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللَّهِ، مَا كَهَرَنِي وَلَا صَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي قول الصحابي (فبأبي هو وأمِّي، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله ما كهرتني، ولا ضربتني، ولا شتمتني) ما يدل على:

١- أن رفق النبي ﷺ لم يكن مقتصرًا على جميل العبارة، بل كان كلامه ونبرة صوته تفيض حناناً ورفقاً.

٢- أن أثر الرفق يبقى في نفس المخطئ، ويتأثر به.

ومثله ما حصل مع الأعرابي الذي بال في المسجد فعن أنس بن مالك ﷺ قال: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. - إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَهْ مَهْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُزْرِمُوهُ دَعْوَهُ» فَتَرَكَوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبُولِ، وَلَا الْقَدْرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا مِّنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِّنْ مَّاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

(١) الكهر: الانتهار، يقال: كهرت الرجل إذا زبرته واستقبلته بوجه عابس. ابن الأثير، "النهاية"، ٤:

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحريم الكلام في الصلاة، رقم (٥٣٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: الرفق في الأمر كله، رقم (٦٠٢٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب: وجوب غسل البول وغيره من النجاسة، رقم (٢٨٤، ٢٨٥)

وكان رد الفعل المتوقع لمثل هذا الموقف ما فعله الصحابة؛ فقد دلت الروايات المختلفة على مبادرتهم لمنعه من هذا الخطأ؛ ففي رواية: (فصاح به الناس)، وفي أخرى (فزجره الناس)، وفي أخرى (فثار إليه الناس)، وفي رواية (فأسرع إليه الناس) وفي الرواية المذكورة أولاً (فقال أصحاب رسول الله ﷺ مه مه)، لكن رد فعل النبي - ﷺ أن منع الناس عنه فقال (لا ترموه، دعوه) ففي هذه الواقعة إما أن يُترك الرجل فيحصل الضرر بنجاسة المسجد، وإما أن يُمنع فيتضرر الرجل من جهة وتنتشر النجاسة في المسجد وعلى جسد الرجل وثوبه من جهة نتيجة لفضله وخوفه، وهنا اختار النبي ﷺ أخف الضررين.

وهذا دليل من أدلة القاعدة الفقهية التي تقول: إذا تعارض مفسدتان رُوعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما ضرراً.<sup>(١)</sup>

(١) عبدالرحمن جلال الدين السيوطي، "الأشباه والنظائر". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ)، ٨٧.

### المطلب الرابع: إذا كان الخطأ مرجعه قصور في التعامل الإنساني:

الناس في السلوك والتعامل متباينون، وطبائع الناس تكون نتيجة لبيئاتهم التي نشأوا فيها وما تعلموه وعرفوه، لذا امتدح النبي ﷺ من يخالط الناس ويصبر على أذاهم بقوله: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَىٰ أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَىٰ أَذَاهُمْ»<sup>(١)</sup>، كما كان النبي ﷺ لا يواجه أحدًا بما يكره إلا في حق من حقوق الله، ويعفو ويصفح عن الأخطاء الناتجة عن اختلاطه بالناس، ويدل عليه الحديث الذي رواه عائشة رضي الله عنها: « مَا أَنْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَىٰ إِلَيْهِ قَطُّ، حَتَّىٰ تُنْتَهَكَ حُرْمَاتُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ »<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك ما رواه أبو أيوب رضي الله عنه أن أعرابيًا عرض لرسول الله ﷺ وهو في سفر، فأخذ بخطام ناقته أو زمامه، ثم قال: يا رسول الله - أو يا محمد- أخبرني بما يقربني من الجنة وما يباعدني من النار؟.

قال: فكف النبي ﷺ ثم نظر في أصحابه، ثم قال: «لقد وفق أو لقد هدي».  
قال: "كيف قلت؟".

قال: فأعاد. فقال النبي ﷺ: «تعبد الله ولا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم، دع الناقاة»<sup>(٣)</sup>.  
ففي هذا الحديث تتجلى لنا فوائد كثيرة منها:

(١) أخرجه الترمذي في سننه كتاب صفة القيامة والرقائق والورع رقم (٢٥٠٧)، وابن ماجه في سننه كتاب الفتن، باب: الصبر على البلاء رقم (٤٠٣٢)، إسناد الترمذي صحيح فيه عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ. قال الترمذي: قال شعبة: هو ابن عمر.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب: إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله رقم (٦٧٨٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب: مبادئه ﷺ للأثم واختباره من المباح أسهله... رقم (٢٣٢٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: الإيمان الذي يدخل الجنة، وأن من تمسك ما أمر به دخل الجنة رقم (١٢).

- ١- رفق النبي ﷺ وحلمه حيث لم يتصجر منه ولم يقس عليه؛ لأنه أخذ خطام ناقته ففي هذه الحركة إجبار للنبي ﷺ أن يقف.
- ٢- ثناؤه على السائل إذ قال: «لقد وفق أو لقد هدي» وغض الطرف عن الكيفية التي سأل بها تشجيعاً منه على السؤال والحوار.
- ٣- وفي ثنائه على الرجل لفت لانتباه السامعين من الصحابة وجذب عنايتهم قبل الإجابة لتعم الفائدة.
- ٤- وفي طلبه من السائل إعادة السؤال مع سماعه له في المرة الأولى، وثنائه عليه كي يسمعه من لم يسمعه من الصحابة، ثم يسمعو الإجابة منه فيتعلموها.

### المطلب الخامس: إذا كان الخطأ سببه الشهوة والضعف البشري:

فطر الله تعالى الإنسان على حب الشهوات وزينها في نفسه يقول الله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾ [آل عمران: ١٤]، فجعل في نفس الإنسان حاجات لا بد أن يشبعها الإنسان لتهدأ نفسه وتستقر حياته.

وراعى الإسلام في تشريعاته ما كان في فطرة الإنسان وأصل تكوينه مثل حاجة الأكل والشرب والتزواج وحب المال والبنون وغيرها، فأباح له من الطيبات ما يُشبع به هذه الحاجات.

وراعى النبي ﷺ في تعامله مع المخطئ؛ تقدير دوافعه وحاجاته الإنسانية، وما يحيط به من ملابسات وظروف كانت هي السبب في ارتكابه للخطأ.

وفيه ما روي عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: إِنَّ فَيَّ شَابًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْتَدُنْ لِي بِالزَّيْنَاءِ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَرَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ. مَهْ. فَقَالَ: «أَذُنُهُ، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا». قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: «أُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟» قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ». قَالَ: «أَفْتَحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟» قَالَ: لَا. وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ». قَالَ: «أَفْتَحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟» قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ». قَالَ: «أَفْتَحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟» قَالَ: لَا. وَاللَّهِ



جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُجِبُونَهُ لِعَمَاتِهِمْ». قَالَ: «أَفْتَحِبُّهُ لِحَالَتِكَ؟» قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «وَلَا النَّاسُ يُجِبُونَهُ لِحَالَتِهِمْ». قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ» فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ. (١)

إن إدراك المسؤول للطبيعة البشرية والمرحلة العمرية يساعده على التعامل مع من دونه فلكل مرحلة خصوصية تختلف من مرحلة لأخرى، فلو تأملنا القصة السابقة لوجدنا شاباً في مقتبل العمر يستأذن في ارتكاب جريمة بشعة وهي الزنا، تدفعه شهوته العارمة وغريزته الثائرة غير مبالٍ لقوة الأحكام، ولا متهيباً كثرة الحضور ولا متردداً لهيبة المسؤول، فيسأل القائد الأعلى الرحيم أن يأذن له في أمر ممنوع بجرأة كبيرة رآها الصحابة وقاحة عظيمة، فاجتمعوا عليه وأخذوا يجرونه ويبعدونه مستكربين عليه، إلا الربّي العظيم والمعلم الرحيم نبينا - عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم - عالج هذا الأمر العظيم بأن قرب إليه الشاب برفق ولين، ولم يصنّفه كفاقدٍ للحياء كما يبدو من ظاهر الموقف، بل عرف أنه شاب تعتمل في نفسه حاجات طبيعية صارخة تريد التنفيس، ويبحث عن متنفس لها دون أن يحمل إثماً أو ذنباً ولا تطوله عقوبة طالباً الإذن له في الزنا؛ فلجأ إلى الحوار الهادئ معه مستخدماً:

**أ- أسلوب العاطفة:** كانت العاطفة حاضرة في أول الحوار وآخره فابتدأ حواراً معه بأن أدناه منه وقربه، ثم ختمه بلمسة حانية على صدره المتوقد شهوة فنزلت يده برداً وسلاماً على قلب هذا الشاب، ثم توجه ودعا الله له بأن يغفر ذنبه ويطهر قلبه ويحصن فرجه، واستجاب الله له، ففي آخر الحديث (فلم يكن بعد ذلك يلتفت إلى شيء).

**ب- أسلوب الإقناع:** تخلل أسلوب العاطفة أسلوب الإقناع، وهو من أهم الأساليب في تعديل السلوك وبناء القيم، ولجأ النبي ﷺ للإقناع بالأدلة العقلية دون الأدلة النقلية<sup>(٢)</sup>؛ لأنه أدرك من طلب الشاب بالإذن له بالزنا أنه يعرف حكم الزنا شرعاً، وعرف أنّ الخير موجود في نفسه، لكن هذا الأمر طارئ عليها، ومما يدل على خيرية الشاب أدبه مع النبي

(١) أخرجه أحمد في مسنده رقم (٢٢٢١١) بإسناد صحيح.

(٢) وهي النصوص الشرعية من القرآن والسنة الدالة على تحريم الزنا.

ﷺ في قوله: (يا رسول الله) وفي قوله: (لا والله، جعلني الله فداك)، كذلك في عدم استسلامه لشهوته بالزنا، فإنه ذهب للنبي ﷺ ليجد حلاً، لهذه الأمور مجتمعة، لذا توجه ﷺ لمخاطبة عقله ووجدانه، فدار بينهما الحوار المذكور في الحديث؛ فبدأه بأحب النساء وأجلهنَّ على قلب الشاب، وهي أمه ثم تدرج حتى وصل إلى أقصاهن وهي الخالة؛ ليدرك هذا الشاب أن المرأة التي سيزني بها إما أن تكون أما أو بنتا أو أختا أو عمه أو خالة لآخر، فنقله من حالة الجاني إلى حالة المجني عليه، وحرك فيه عَيِّرة الرجل الحرّ على محارمه؛ ليستشعر فظاعة ما هو مقدم عليه وقبحه.

وقد يكون الخطأ نتيجة حاجة بشرية أخرى؛ كمن ضعف عند الجوع فانتهب من مال غيره ليسد جوعه كما فعل الصحابي عباد بن شرحبيل رضي الله عنه ويحكي ذلك بقوله: "أصابنا عامٌ مَحْمَصَةٌ (مجاعة)، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ حَائِطًا (بستانا) مِنْ حَيْطَانِهَا، فَأَخَذْتُ سُنْبُلًا، فَفَرَكْتُهُ وَأَكَلْتُهُ، وَجَعَلْتُهُ فِي كِسَائِي، فَجَاءَ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَضَرَّنِي وَأَخَذَ ثُوبِي، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ لِلرَّجُلِ: "مَا أَطْعَمْتَهُ إِذْ كَانَ جَائِعًا، وَلَا عَلَّمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلًا". فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَرَدَّ إِلَيْهِ ثُوبَهُ، وَأَمَرَ لَهُ بِوَسْقٍ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نِصْفِ وَسْقٍ".<sup>(١)</sup>

### في هذا الحديث ظهر رفق النبي ﷺ بالمخطئ من عدة وجوه:

- ١- توبيخ صاحب المال على شدته مع المخطئ وضربه إياه؛ وذلك بقوله له: (ما أطعمته إذ كان جائعاً، ولا علمته إذ كان جاهلاً).
- ٢- حفظ كيان المخطئ وممتلكاته بأنه لم يجعل خطأه مسوغاً لانتهاك حقوقه وذلك بأنه أمر برجع ثوبه له.

٣- جبر خاطر المخطئ وسد حاجته وذلك بمنحه وسقاً<sup>(٢)</sup> من طعام<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده رقم (٢٢٩١)، وأخرجه أحمد (٤/ ١٣١) إسناده صحيح.

(٢) الوسق هو: ستون صاعاً ويساوي ثلاثمائة وعشرين رطلاً عند أهل الحجاز، وأربعمائة وثمانين رطلاً عند أهل العراق. ابن الأثير، "النهاية"، ٥: ١٨٥.

(٣) الطعام يطلق على كل ما يقتات من الخنطة والشعير والتمر. ابن الأثير، "النهاية"، ٣: ١٢٦.

كما جاء في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَكَرَانَ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ. فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِعَلِّهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ: مَا لَهُ أَحْزَاهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَىٰ أَخِيكُمْ».** <sup>(١)</sup> وفي رواية: أن رجلا من القوم قال: **اللَّهُمَّ الْعَنهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟** فقال النبي ﷺ: **«لَا تَلْعَنُوهُ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».** <sup>(٢)</sup> وفي رواية: **(لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله).** <sup>(٣)</sup>

وزاد في رواية: **"ولكن قولوا: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه"**. <sup>(٤)</sup>

مع أن هذا المخطئ ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب، إلا أن حلم النبي ﷺ ورفقه شمله فلم يتركه بلا عقوبة، بل عاقبه وأمر أصحابه بضربه فضربوه بأيديهم وثياهم؛ وكان هذا العقاب جزاءً للخطأ الشنيع الذي ارتكبه، فلما هموا بتنقيصه وانتقلوا من الخطأ نفسه إلى ذات المخطئ، فأخذوا في سبه ولعنه، هنا نهام النبي ﷺ بقوله: **(لا تلعنه)**، ووجههم للدعاء له **(ولكن قولوا: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه)** ثم نهامهم أن يكونوا عوناً للشيطان على أخيه **(لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم)** ثم أحسن الظن به ووصفه بصفة عظيمة بقوله: **(فإنه يحب الله ورسوله)** وفي هذا دعم للجانب الإيجابي في نفسه، وعدم التركيز منه ﷺ على الجانب السلبي، لأن التركيز على الجانب السلبي فقط عند معالجة الخطأ يُكوّن في نفس المخطئ اتجاهًا سلبيًا، ويفقده الثقة بنفسه.

وفي قوله **«إنه يحب الله ورسوله»** وفي قوله **«أخيكم»** استبقاء للمخطئ فلم يخرج من دائرة الإيمان أو من أخوة الإسلام، وفي هذا التعامل الراقي والحزم الرحيم مساعدة للمخطئ أن ينتبه لخطأه فيرجع لله تائبًا.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب: ما يكره من لعن شارب الخمر، وإنه ليس بخارج عن الأمة، حديث رقم (٦٧٨١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب: ما يكره من لعن شارب الخمر، وإنه ليس بخارج عن الأمة، حديث رقم (٦٧٨٠) عن عمر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه رقم (١٣٥٥٢).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الحدود، باب: الحد في الخمر رقم (٤٤٧٨).

رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ دراسة موضوعية ، د. منيرة هشيل شافي القحطاني

---

وبذلك يكون النبي ﷺ قد أسس قاعدة عظيمة لكل مسؤول ومرتب وقائد في التعامل مع الخطأ، وهي نقد السلوك الخاطئ وتقويمه، لا نقد ذات المخطئ وهدمه.

### المطلب السادس: إذا كان المخطئ من أهل الفضل والخير:

ولعل أروع مثال في هذا الموضوع هو ما حصل مع الصحابي الجليل حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه الذي أرسل رسالة تحذيرية لمشركي مكة يخبرهم بتجهيز النبي صلى الله عليه وسلم جيشاً لفتحها. وهذا المثال يوضح رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ حتى وإن كان خطؤه متعمداً شنيعاً ومتعمداً، بمعنى أن المتضرر ليس هو فقط بل ستتضرر منه أمة كاملة على رأسها النبي صلى الله عليه وسلم، لكن هذا المخطئ كان له ماضٍ مشرف، وكان مسدداً خيراً.

لما تمكن النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الرسالة الخطيرة واطلع على هذه الخيانة الشنيعة قبل أن تصل لمشركي مكة، وعلم أن مرسلها هو صاحبه حاطب بن أبي بلتعة، سأله في هدوء سؤال العاتب: «يا حاطب، ما هذا؟» قال حاطب: يا رسول الله؛ لا تعجل عليّ، إني كنتُ امرأً مُلصقاً<sup>(١)</sup> في قريش، ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها أهلهم وأموالهم؛ فأحببتُ إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتحذ عندهم يداً يحمون بها قرابتي، وما فعلتُ كُفراً ولا ارتداداً ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد صدقكم». قال عمر: يا رسول الله؛ دعني أضرب عنق هذا المنافق. قال: «إنه قد شهد بدرًا؛ وما يُدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدرٍ فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم».<sup>(٢)</sup>

ظاهر الأمر في فعل حاطب يدل على الكفر والنفاق؛ فهذا عمر الفاروق المعروف بالعدل يسأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يأذن له في قطع عنق حاطب؛ لأن ما فعله في نظره خيانة عظمية تدل على النفاق والعياذ بالله، لكن الرحمة المهداة ينظر للأمر بشمول؛ فهذا المخطئ ليس له سوابق في الخطأ، بل له مكرمات سابقة فهو ممن شهد بدرًا؛ لذا سمع منه النبي صلى الله عليه وسلم وصدقته وقبل عذره، ثم عفا عنه ولم يعاقبه أو يوبخه أو يعاتبه رفقا به وتقديرًا لماضيه المشرف معه، بل

(١) امرأً ملصقاً في قريش، أي: لست من أنفسهم، غريباً فيهم. ابن حجر، "فتح الباري"، ٧: ٥٢٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، رقم (٢٨٤٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل أهل بدر رقم (٢٤٩٤).

رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ دراسة موضوعية ، د. منيرة هشيل شافي القحطاني

زاد أن رفع من شأنه بقوله: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا؛ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ».

ولنا مع رد حاطب عليه بقوله: (لا تعجل) ومضة جميلة فهذا النبي ﷺ مع كماله ومع ما عرف عنه بأنه لا يعجل ولا يتسرع في الحكم لم يتوقف عند هذه الكلمة والتي لو قيلت لمسئول ممن دونه لرأى فيها تجاوزاً وسوء أدب، وفيه كذلك أن الصحابة كانوا يجاورون النبي ﷺ في أمن منقطع النظر.

## المبحث الثاني: رفق النبي - صلى الله عليه وسلم - في علاج الخطأ بجميع أنواعه.

فرَّق النبي ﷺ بين الخطأ الصغير والخطأ الكبير، وهذا مقرر في الشرع فليست الكبائر كالصغائر، وليس الخطأ في حق النفس كالخطأ في حق الغير، ولا الخطأ في حق أحد كالخطأ في حق الله تعالى.

### المطلب الأول: علاج يختص بالخطأ الصغير غير الموجب حداً أو كفارة.

أولاً: الاكتفاء بالتوجيه والإرشاد.

كان النبي ﷺ عندما يكون الخطأ ليس فيه تجاوز في حق الله وحق الآخرين يكتفي بتوجيه المخطئ وإرشاده.

فهذه الصغيرة زينب بنت أبي سلمة تقول: إِنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِهَا وَجْهِي، وَقَالَ: «وَرَأَيْكَ أَيُّ لِكَاعٍ»<sup>(١)</sup>.

فالنبي ﷺ الذي عُرف بالحياء تدخل عليه الصغيرة زينب بدون استئذان، فأراد منعها فلم يجد أرق وألطف من قطرات الماء يضرب بها وجهها لمنعها من الدخول وليشعرها بفدح ما صنعت؛ فتتعلم بعد ذلك أدب الاستئذان، ثم يأمرها بالخروج بعبارة لطيفة (وراءك أي لكاع) ولفظ لكاع يُطلق على الصَّغِيرِ، وإن أُطلق على الكَبِيرِ أُريد به صغيرُ العلم والعقل.<sup>(٢)</sup> وكتوجيه لمن لا يحسن الوضوء أو المسيء في صلاته، وإرشاده إلى الفعل الصحيح إما بلفت نظره للخطأ أو إعادة الفعل ليعرف خطأه.

### ثانياً: تذكير المخطئ بمراقبة الله وتقواه وتحذيره من عذابه

ومن أساليب النبي ﷺ في علاج الخطأ أن يحذر المخطئ من عذاب الله تعالى، يقول أبو مسعود البَدْرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسُّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي، اعْلَمْتُ، أَبَا مَسْعُودٍ، فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْعَضْبِ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤ / ٢٨١) رقم (٧١٢)، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن.

(٢) ابن الأثير "النهاية"، ٤: ٢٦٨.

هُوَ يَقُولُ: اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ، اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ، قَالَ: فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي ، فَقَالَ: اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ، أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْعَلَامِ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا. وفي رواية أنه قال: هو حُرٌّ لَوَجْهِ اللَّهِ فقال النبي ﷺ «أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلْفَحْتِكَ النَّارُ».<sup>(١)</sup>

ومن هديه ﷺ تذكير المخطئ بتقوى الله ومراقبته، فعن أنسٍ رضي الله عنه أنه قال: بَلَغَ صَفِيَّةَ أَنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ: بِنْتُ يَهُودِيٍّ فَبَكَتْ. فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ؟» فقالت: قالت لي حفصة: إني بنت يهودي. فقال النبي ﷺ: «إِنَّكَ لَابْنَةُ نَبِيٍّ وَإِنَّ عَمَّكَ لَنَبِيٍّ وَإِنَّكَ لَتَحْتَ نَبِيٍّ فَفِيمَ تَفْحَرُ عَلَيْكَ» ثُمَّ قَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ يَا حَفْصَةُ».<sup>(٢)</sup>

قد يفهم البعض من ظاهر قول النبي ﷺ لأُم المؤمنين حفصة (اتقي الله يا حفصة) أنه لم ينتصر لأُم المؤمنين صفية منها، لكن من يعرف حال حفصة رضي الله عنها وشدة خوفها ومراقبتها لله تعالى وذلك بكثرة صيامها وقيامها الذي به استحققت أن تكون زوجا لرسول الله ﷺ في الجنة<sup>(٣)</sup>، عرف أن هذه الكلمة (اتقي الله) أشد من ضرب الشياطين عليها، فكيف وهي من تخاف الله تعالى وتتقيه وتراقبه بكثرة الصيام والصلاة أن يقال لها: اتقي الله وممن! من رسول الله ﷺ.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، باب: صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده رقم (٣٢٣٦)، (٣٢٣٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الطلاق، باب: لم تحرم ما أحل الله رقم (٤٨٦٣).

(٣) فقد روي أن رسول الله ﷺ طلقها تطليقة. فجاء النبي ﷺ فدخل عليها ثم قال لها: «أتاني جبريل عليه السلام فقال: راجع حفصة فإنها صوامة قوامة وأنها زوجتك في الجنة». رواه بهذا اللفظ البزار في مسنده رقم (١٤٠١) والطبراني في الأوسط (٣٦٥/١٨) رقم (٩٣٤). قال البزار: لا نعلمه عن عمار إلا من هذا الوجه، وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٢٤٨/٩): رجاله رجال الصحيح. وهذا الحديث حسن بمجموع طرقه.

أما تطليقه لها ومراجعتها فتابت في السنة فقد رواه أبو داود في سننه كتاب الطلاق، باب: المراجعة رقم (٢٢٨٣)، والنسائي في سننه كتاب الطلاق، باب: الرجعة (٣٥٦٠) وابن ماجه في سننه كتاب

الطلاق رقم (٦٥٠) والحاكم في مستدركه (١٩٧/٢) رقم (٢٨٥١).



وفي قوله لصفية رضي الله عنها؛ ارشاد لكل من انتقصه آخر بأي أمر، ألا يرد عليه بمثلها، لكن عليه أن يكشف للمسيء ما يغيب عنه من محاسن هذا الأمر الذي يراه منقصة له فيلجمه فلا يعود لمثلها.

### ثالثاً: الاكتفاء بلوم المخطئ إذا كان الخطأ نتيجة اجتهاد خاطئ:

قد يكتفي النبي ﷺ في علاج الخطأ الناتج عن اجتهاد خاطئ باللوم فقط، ويأتي هذا اللوم إما في صورة عتاب أو في صورة تعنيف.

ومن الأحاديث التي عاتب فيها النبي ﷺ المخطئ دون تعنيف حديث عائشة أن النبي ﷺ صنع شيئاً ثم رخص فيه، فتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي ﷺ فخطب فحمد الله ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه، فوالله إني لأعلمهم بالله، وأشهدهم له خشية»<sup>(١)</sup>

وقد يعنف النبي ﷺ المخطئ ليلفت انتباه المخطئ لعواقب الفعل الخطأ، ولتحذيره من الوقوع في الخطأ مرة أخرى كما عنف معاذ بن جبل عندما شكاه رجل عند النبي ﷺ قائلاً: يا رسول الله إن معاذاً يصلي معك، ثم يرجع فيؤمنا، وإنما نحن أصحاب نواضح ونعمل بأيدينا، وإنه جاء يؤمنا فقرأ بسورة البقرة فتجوزت، فزعم أئني منافق. فقال النبي ﷺ «يا معاذُ، أَفَتَأَنَّ أَنْتَ، يَا مُعَاذُ أَفَتَأَنَّ أَنْتَ، يَا مُعَاذُ أَفَتَأَنَّ أَنْتَ، وَالشَّمْسُ وَضَحَاهَا وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَنَحْوَهَا»<sup>(٢)</sup> لأن إطالة معاذ للصلاة قد يترتب عليه نفور الناس من صلاة الجماعة.

وتشديد النبي ﷺ مع معاذ؛ لأن معاذ ارتكب خطأ كبيراً، وهو التنفير من صلاة الجماعة ثم رميه الرجل الذي قطع الصلاة بالنفاق، وهذه تهمة كبيرة لا يرضى بها مسلم، لذا لجأ الرجل للنبي ﷺ لينصفه من معاذ وكذلك خوفاً من أن يكون أخطأ بقطعه الصلاة. وفي واقعة أخرى اشتدت معاتبة النبي ﷺ لصحابي من أحب صحابته وهو أسامة بن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأدب، باب: من لم يواجه الناس بالعتاب رقم (٥٧٥٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأدب، باب: من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً

رقم (٦١٠٦)، ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة، باب: القراءة في العشار رقم (٤٦٥).

زيد رضي الله عنهما؛ وذلك لما قتل رجلاً كافراً في أحد السرايا، تشهداً لما رأى السيف على رأسه فعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة<sup>(١)</sup>، فأدركت رجلاً فقال: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَطَعَنْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فقال: «أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ»؟ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِمَّا قَالَهَا حَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ، قال: «أَفَلَا شَقَّقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا» فما زال يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنْيَ أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ.<sup>(٢)</sup>

فإن لوم النبي صلى الله عليه وسلم وشدة معاتبته لأسامة رضي الله عنه عرفته بعظم الذنب الذي ارتكبه وهو قتل رجل شهد الشهادتين، فتمنى لو كان إسلامه تأخر لما بعد هذه الحادثة؛ لأنه يعلم أن الإسلام يمحي ما قبله من الذنوب.

قد يقول قائل وأين الرفق في هذين الحديثين التي لام فيها النبي صلى الله عليه وسلم معاذاً وأسامة رضي الله عنهما؟ الرفق يظهر في عدم التعرض لذواتهما، فلم يقل أنت فتان يا معاذ بل جاء على أسلوب الاستفهام (أتان أنت يا معاذ) يريد أن يخبره أن ما قام به من تطويل الصلاة قد يفتن الناس عن الدين وينفرهم عن صلاة الجماعة، فسأله هل أنت فتان لتفعل ذلك؟ ولما اعتذر أسامه بأن الرجل قال الشهادة خوفاً من الموت غير موقن بها، لم يقل له: عذرك غير مقبول أو نحوه، بل رده بعبارة فيها توضيح لسبب الرد وهي قوله (أفلا شقق قلبه حتى تعلم أقالها أم لا) أي هل تعلم سريره لتقول ذلك.

كذلك هذان الصحابييان قد بين لهما النبي صلى الله عليه وسلم محبته لهما في أكثر من موقف سابق، يقول معاذ بن جبل: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ

(١) الحرقات -بضمين وقاف وآخره تاء فوقها نقطتان- قال ابن حجر: قوله الحرقات من جهينة وأحداهما الحرقه؛ قبائل منهم. و وافقه السمعاني. وقال ياقوت: هي موضع. ينظر: ياقوت، "معجم البلدان"، ٢: ٢٤٣، عبد الكريم بن محمد السمعاني، " الأنساب"، المحقق: عبدالرحمن المعلمي. (ط١)، حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٢هـ)، ٤: ١٢٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المغازي، باب: بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة رقم (٤٠٢١)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر أن قال: لا إله إلا الله رقم (٢٦٥).

إِنِّي لِأُحِبُّكَ». فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا أُحِبُّكَ<sup>(١)</sup>، أما أسامة فهو حِبُّ<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ وابن حبه؛ فعندما عنفهما النبي ﷺ لم يساورهما الشك بأن رسول الله ﷺ يبغضهما أو لا يقدرهما؛ فعلى المسؤول أن لا يلجأ إلى التعنيف أو الإعراض كما سيأتي إلا بعد أن يشيّد علاقة عظيمة وقوية بمن حوله حتى يكون أثرهما أجدى وأنجع.

#### رابعاً: الإعراض.

الإِعْرَاضُ في اللغة: من أَعْرَضَ يعرض إعراضاً، وهو الصد والتولي، فالإعراض عن الشيء الصد عنه.<sup>(٣)</sup>

والإعراض المراد به هنا هو: صد المسؤول أو المرئي عن المخطئ لفترة بسيطة تمتد لحين زوال الخطأ.

وكان من عادة النبي ﷺ أنه إذا استاء من فعل ما أشاح بوجهه عن فاعله مما يدعوه على البعد عن الفعل الذي تسبب في غضبه.

وإعراض المسؤول لا يكون مؤثراً إن لم يعمل أولاً على بناء علاقة قوة يسودها الحب والمودة والاحترام مع من حوله حتى يتأثر المعرض عنه بهذا الإعراض.

فالرسول الكريم ﷺ لما تأكد عن قوة العلاقة بينه وبين من حوله والمبنية على عظيم الحب والتقدير المتبادل، قد يستخدم أسلوب الإعراض لعلاج الخطأ وهذا منتهى الرفق بالمخطئ فلا يعرضه لتوبيخ أو نقد؛ بل يكفي أن يشعره بأنه أخطأ وذلك عن طريق إشاحة

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب فضائل القرآن، باب: في الاستغفار، رقم (١٥٢٢)، بإسناد صحيح.

(٢) لما اهتمت قريش لأمر المرأة المخزومية التي سرقت قالوا: من يكلم رسول الله ﷺ ومن يجترئ عليه إلا أسامة حِبُّ رسول الله ﷺ؟ فكلمه أسامة.... الحديث. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب: كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان رقم (٦٧٨٨)، وأخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود رقم (١٦٨٨) عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) الجوهرى، "الصحيح"، ٤: ٢٢١.

وجهه عنه فيتأثر المخطئ المحب من هذا الصد فينتهي عن الخطأ ولا يعود إليه.

ومن الأمثلة الدالة على ذلك ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة رضي الله عنها فوجد على بابها سترا فلم يدخل، قال: وقلما كان يدخل إلا بدأ بها، فجاء علي رضي الله عنه فأراها مهتمة فقال ما لك؟ قالت جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلي فلم يدخل. فأتاه علي رضي الله عنه فقال يا رسول الله إن فاطمة اشتد عليها أنك جئتها فلم تدخل عليها. قال "وما أنا والدنيا؟ وما أنا والرقم" <sup>(١)</sup> " فذهب إلى فاطمة بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: قل لرسول الله ما يأمرني به؟ قال: "قل لها فلترسل به إلى بني فلان" <sup>(٢)</sup>

في رد النبي صلى الله عليه وسلم الذي يفيض رقة وتهديبا (وما أنا والدنيا؟ وما أنا والرقم) كامل الرفق؛ فهذه عبارة محب عاتب وكلمة (وما أنا) تعبير أن فاطمة جزء لا يتجزأ منه صلى الله عليه وسلم، وفي بيان النبي صلى الله عليه وسلم لسبب الإعراض إشارة لضرورة بيان السبب حتى لا يكون المعرض عنه عرضة للأوهام والضيق.

فكان إعراض النبي صلى الله عليه وسلم ليس معاقبة ولا كرها للمخطئ بل ليلفت اهتمام وانتباه المخطئ إلى سوء فعله فينتهي منه فورا؛ لأنه يعلم منزلته في نفس من أعرض عنه. والإعراض إذا امتد طوله سمي هجرا، والهجر في أصل اللغة: ضد الوصل والتهاجر هو التقاطع. <sup>(٣)</sup>

والهجر اصطلاحا: هو ترك وصال وملاقة الشخص خطأ كبير ارتكبه تأديبا له.

ولقد هجر النبي صلى الله عليه وسلم الثلاثة الذين خلفوا فهذا كعب بن مالك رضي الله عنه وهو أحد الذين تخلفوا يقول: غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال، وتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه فطفقت أعدو لكي أتجهز معهم فأرجع ولم أقض شيئا، ولم يذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك فقال: ما فعل كعب؟.

قال كعب رضي الله عنه فلما بلغني أنه توجه قافلا حضرتني همي وطفقت أتذكر الكذب،

(١) أي المنقش، يقول الخطابي: وأصل الرقم الكتابة. العظيم آبادي أبو الطيب "عون المعبود شرح سنن

أبي داود (ط ٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ١١: ١٣٧.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب اللباس، باب: في اتخاذ الستور رقم (٤١٤٩) بإسناد صحيح.

(٣) الجوهرى، "الصحاح"، ٣: ٤١٦.

وأقول بماذا أخرج من سخطه غدًا؟ فأجمعت صدقه، وأصبح رسول الله ﷺ قادمًا، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد، فيركع فيه ركعتين ثم جلس للناس، فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويخلفون له، فقبل منهم رسول الله ﷺ علانيتهم، وبايعهم واستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى الله. فجئته فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب ثم قال: "تعال" فجئت أمشي حتى جلست بين يديه فقال لي: «ما خلفك؟ ألم تكن قد ابتعت **ظهيرك**» فقلت: بلى إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أن سأخرج من سخطه بعذر، ولقد أعطيت جدلاً، ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله أن يسخطك عليّ، ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه إني لأرجو فيه عفو الله، لا والله ما كان لي من عذر، والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك. فقال رسول الله ﷺ: «أما هذا فقد صدق، فقم حتى يقضي الله فيك» فقمتم ثم سألت: هل لقي هذا معي أحد؟ قالوا: نعم رجلان. فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا فيهما أسوة. ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الأرض، فما هي التي أعرف، فلبثنا على ذلك خمسين ليلة، فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما بيكيان، وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم، فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين وأطوف في الأسواق ولا يكلمني أحد، وآتي رسول الله ﷺ فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة، فأقول في نفسي: هل حرك شفتيه برد السلام علي أم لا؟ ثم أصلي قريبًا منه فأسارقه النظر فإذا أقبلت على صلاتي أقبل إليّ، وإذا التفت نحوه أعرض عني، حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهي رسول الله ﷺ عن كلامنا، فلما صليت صلاة الفجر، وأنا على ظهر بيت من بيوتنا، فبينما أنا جالس، قد ضاقت علي نفسي، وضاقت علي الأرض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول: يا كعب بن مالك أبشر. فخررت ساجدًا ثم انطلقت إلى رسول الله ﷺ حتى دخلت المسجد فإذا هو جالس حوله الناس، فلما سلمت عليه قال وهو يبرق وجهه من **السرور**: «أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك» قال: قلت: أمن عندك يا رسول

رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ دراسة موضوعية ، د. منيرة هشيل شافي القحطاني  
الله أم من عند الله؟ قال: «لا بل من عند الله»، وكان رسول الله ﷺ إذا سر استنار وجهه  
حتى كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه. (١)  
يتضح من هذا الحديث:

- أن الرفق لا يتعارض مع الحزم ؛ فقد كان النبي ﷺ حازمًا مع كعب بن مالك  
وصاحبيه اللذين تخلفا معه عن الخروج إلى الغزوة بدون عذر؛ حيث هجرهم خمسين يومًا لا  
يكلمهم ولا ينظر إليهم  
- إظهار المسؤول شفقتة وعطفه للمخطئ باللحظ واللفظ، وهذا من أكثر الأساليب  
تأثيرًا، ومن أحسنها في تعديل السلوك، فتأمل كيف كان رقيقًا حتى في هجره لهم؟ يدل على  
ذلك أن كعبًا كان إذا أقبل على صلاته، أقبل عليه النبي ﷺ ينظر إليه، وكذلك فرحته حيث  
كان وجهه يبرق من السرور وهو يزف خبر قبول الله تعالى لتوبة كعب وصاحبيه.  
- أن الحكمة من هجر المخطئ إذا عظم خطؤه هي إشعاره بعظم ذنبه، وبالوحدة  
والضيق؛ لأن الإنسان اجتماعي بطبعه يميل للتحدث مع الناس والاختلاط بهم والأنس  
معهم، فيراجع نفسه ويتفكر في حاله فيندم على خطئه.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المغازي، باب: حديث كعب بن مالك وقول الله -عزَّ وجلَّ-:  
﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَقُوا﴾ رقم (٤١٧٩) ومسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب: حديث توبة  
كعب بن مالك وصاحبيه رقم (٥١٠٢) بأطول من ذلك.

## المطلب الثاني: علاج يختص بالخطأ الكبير الموجب حداً أو كفارة.

أولاً: التيسير على المخطئ في التكفير عن الخطأ:

والتيسير لا يقتصر على التخفيف فقط وعدم التنفير، لكن له صور أخرى، وهي إتاحة البدائل للمخطئ وعدم قصره في أمر واحد، وبخاصة إذا كانت البدائل تحقق الهدف المرجو تحقيقه فالنبي ﷺ جعل أمام المذنب بدائل لتكفير ذنبه، ويبدأ عادة بالبدائل التي يعود نفعها على المجتمع، ثم الأدنى فالأدنى.

وقد تكون البدائل على التخيير مثل كفارة حلق الشعر للمحرم، فهو بالخيار إما الهدى وإما صيام ثلاثة أيام إذا رجع، أو على الترتيب مثل كفارة الظهار فإن الترتيب في كفارة الظهار واجب، فلا يصح الانتقال إلى الصوم إلا عند عدم وجود الرقبة، ولا يصح الانتقال إلى الإطعام إلا بعد العجز عن الصوم. قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ذَلِكَمْ ثَوْعُظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ \* فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فإِطْعَامُ سِتِّينَ﴾ [المجادلة: ٣-٤]

ومن تيسير الرسول ﷺ على أمته أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ.

قَالَ: «مَا لَكَ؟»

قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا؟».

قَالَ: لَا.

قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟».

قَالَ: لَا.

فَقَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟».

قَالَ: لَا.

قَالَ: فَمَكَتِ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أُنِيَ النَّبِيُّ - ﷺ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ -

وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ<sup>(١)</sup> - قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟»  
فَقَالَ: أَنَا.

قَالَ: «خُذْهَا، فَتَصَدَّقْ بِهِ».

فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعَلَى أَفْقَرٍ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ -<sup>(٢)</sup>  
أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي.

فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَطْعِمَهُ أَهْلَكَ».<sup>(٣)</sup>

فتأمل رد النبي ﷺ على هذا الرجل الذي جاء في بعض الروايات (أَنَّ أَعْرَابِيًّا، جَاءَ  
يَلْطِمُ وَجْهَهُ وَيَنْتِفُ شَعْرَهُ)<sup>(٤)</sup> نادماً على خطأ شنيع ارتكبه، وهو الوقوع على أهله في نهار  
رمضان فلم يوبخه ولم ينهره ولم يحاسبه؛ لأن في سؤاله إياه ما يدل على ندمه وإحساسه  
بشناعة ما ارتكبه، فشرع في إرشاده للحل العملي للتكفير عن هذا الخطأ، وما زال يرفق به  
ويتدرج معه من العقوبة الأشد إلى العقوبة الأخف؛ تيسيراً عليه بعدم تكليفه ما لا يطيق،  
حتى وصل به الأمر إلى أن أعطاه ما يكفر به عن خطئه، ثم زاد بأن واصل رفقته به وتيسير  
الأمر عليه أنه سمح له بأن يأخذ هذه العطية ويطعمها أهله نظراً لحاجته وفقره، ثم يختم هذا  
الموقف العظيم بالتبسم والضحك في وجهه تخفيفاً عليه من مشقة الشعور بالذنب من جهة،  
وعجباً من كلامه وحاله من جهة.

فيا له من موقف! يكشف جانباً عظيماً من جوانب عظمة سيدنا وحبينا عليه  
الصلاة والسلام في تعامله مع المخطئ عمداً ومساعدته في التكفير عن ذنبه.  
ومما يروى في رفع الحرج والمشقة عن المخطئ عند التكفير بتأجيل الكفارة حتى زوال

(١) المِكْتَلُ بكسر الميم: الزَّبِيلُ الكَبِيرُ. قيل: إِنَّهُ يَسَعُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا، كَأَنَّ فِيهِ كُنْثًا مِنَ التَّمْرِ: أَيِ  
قِطْعًا مُجْتَمِعَةً. ابن الأثير، "النهاية"، ٤: ١٥٠.

(٢) الحرَّتَيْنِ: مثنى حرة وهي أرض ذات حجارة سوداء والمدينة تقع بين حرتين. ابن فارس، "معجم  
مقاييس اللغة"، ٢: ٧.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، باب: باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده. رقم  
(١٦٨٥).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده رقم (١٠٦٨٨).



المشقة؛ ما رواه معاوية بن سُويد عن أبيه قال: كُنَّا بِنِي مُقْرَنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمَةٌ وَاحِدَةٌ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَعْتَقُوهَا»، قَالُوا: لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا، قَالَ: «فَلَيْسَتْ خَادِمُوهَا، فَإِذَا اسْتَعْنَوْا عَنْهَا، فَلِيخْلَوْا سَبِيلَهَا»<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: وقوع العقاب وقد يكون حداً أو تعزيراً:

الحَدُّ هو: عقوبة مقدرة في الشرع؛ لأجل حق الله تعالى. وحدود الله: محارمه التي نهي عن ارتكابها وانتهائها، قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧]، والعقوبة: اسم لما يوقع على الإنسان من جزاء في الدنيا نتيجة مخالفته للشرع وارتكاب ما نهي عنه.<sup>(٢)</sup>

والتعزير هو: العقوبة المشروعة بغرض التأديب على معصية أو جناية لا حد فيها ولا كفارة، كترك واجب مع القدرة عليه، أو فعل حرام، ومنه المماطلة في قضاء الدين مع القدرة، ومنه الاختلاء بامرأة اجنبية وتقبيلها ولمسها.<sup>(٣)</sup>

كان رفق النبي ﷺ لا يغيب حتى مع مرتكبي الأخطاء الكبيرة التي شرع الإسلام على مرتكبيها حدوداً كالزنا، وشرب الخمر، والسرقه، والقذف، وغيرها مما صنفها الشرع بأنها من كبائر الذنوب.

ويظهر رفقهم معهم في عدم الاستعجال في إقامة الحد بهم بل يترك لهم فرصة للرجوع عن اعترافهم رحمة وشفقة بهم لما أظهروه من الندم؛ لأن اعتراف المذنب بذنبه ما هو إلا ندم منه.

كما فعل النبي ﷺ مع ماعز بن مالك الأسلمي عندما جاء معترفاً بالزنا، فقد تشاغل وأعرض عنه النبي ﷺ، فلما ألح عليه أخذ يحاول درء الحد عنه محاولاً دفع اعترافه بالشبهات؛

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الأيمان، باب: صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده رقم (٣٢٣٥).  
 (٢) ينظر: عثمان بن علي الزيلعي، "تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق"، (ط ١)، القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، (١٣١٣هـ)، ٣: ١٦٣، عبد القادر عودة، "التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي"، (بيروت: دار الكتاب العربي)، ١: ٧٨ - ٧٩.  
 (٣) ينظر: عبدالله ابن قدامة المقدسي، "المغني"، (القاهرة: مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ)، ٩: ١٧٦، منصور بن يونس البهوتي، "كشف القناع على متن الإقناع"، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ٦: ١٢١.

رفق النبي صلى الله عليه وسلم بالمخطئ دراسة موضوعية ، د. منيرة هشيل شافي القحطاني

وذلك بسؤاله (هل بك جنون؟) وقوله: (لعلك قبّلت أو غمزت أو نظرت) ثم يرسل لقومه من يسألهم (أتعلمون بعقله بأساً)<sup>(١)</sup> رحمة ورفقا به لعله يرجع عن اعترافه، ولما ثبت الحد، وانتفتت الشبهة أقام النبي ﷺ عليه الحد.

ومن رفق النبي ﷺ بما عزر أنه قال هُزَّال<sup>(٢)</sup> - وهو الذي أمر ماعزاً بإتيان النبي ﷺ والاعتراف:- «يا هُزَّال، لو سترته بثوبك لكان خيراً لك». <sup>(٣)</sup> وهذا يؤكد أن التشريع الإسلامي لم يقصد الحدود لذاتها، وإنما لما يترتب عليها من مصالح تعود على الجاني وعلى المجتمع

ومن رفق النبي ﷺ بمن اعترف بارتكاب خطأ يوجب حداً ولم يسميه؛ أن يعفو عنه ويرشده للتوبة كما في الحديث الذي رواه أبو أمامة جاء رجل فقال: يا رسول الله، إني أصبت حداً فأقمه عليّ، فسكت عنه رسول الله ﷺ، ثم أعاد فقال: يا رسول الله، إني أصبت حداً فأقمه عليّ، فسكت عنه، وأقيمت الصلاة، فلما انصرف نبي الله ﷺ قال أبو أمامة: فأتبع الرجل رسول الله ﷺ حين انصرف، واتبعت رسول الله ﷺ أنظر ما يردّ على الرجل، فلحق الرجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أصبت حداً فأقمه عليّ، فقال له: «أرأيت حين خرجت من بيتك، أليس قد توضأت فأحسنت الوضوء؟!» قال: بلى يا رسول الله، قال: «ثم شهدت الصلاة معنا؟!» فقال: نعم يا رسول الله، قال: فقال له: «فإن الله قد غفر لك حدك»، أو قال: «ذنبك». <sup>(٤)</sup>

ومن رفق النبي ﷺ أنه يدعو إلى درء الحدود بالشبهات ومن ذلك قوله: "أذرؤوا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت أو غمزت رقم (٦٣٢٤) ومعنى غمزت أو نظرت أي: بعينك أو بيدك. ينظر: ابن حجر، "فتح الباري"، ١٢: ١٣٥.

(٢) هُزَّال بن يزيد بن ذئاب الأسلمي، له صحبة، ولقد وقع ماعز على جاريته فقال له: انطلق فأخبر رسول الله ﷺ، فعسى أن ينزل فيك قرآن. يوسف ابن عبد البر القرطبي، "الاستيعاب في معرفة الأصحاب"، المحقق: علي البجاوي. (ط١، بيروت: دار الجليل، ١٤١٢ هـ)، ١: ٤٨٧.

(٣) رواه أحمد في مسنده رقم (٢١٤١٥) بإسناد صحيح.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب التوبة، باب: قوله تعالى: (الحسنات يذهبن السيئات) رقم (٥٠٩٥).

الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ".<sup>(١)</sup>، كما فعل مع ماعز رضي الله عنه.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم رفيقا بالمخطئ حتى ولو قرر إقامة الحد عليه ويدل على ذلك:

- ١- أمره باتقاء الوجه والمقاتل، لما ورد في الصحيحين من تحريم ضرب الوجه عموماً في حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».<sup>(٢)</sup>
- ٢- أن إقامة حد الجلد تكون بسوط لا جديد ولا قديم؛ لأن الجديد أكثر إيلاماً وتمزيقاً للجسد، والقديم لأنه قد يتلف أثناء إقامة الحد.<sup>(٣)</sup>

٣- عدم إقامة الحد على الحامل والنفساء، فلا يجوز التعدي في إقامة الحدود حتى لا يُضرب بالصبي الذي لا ذنب له، كما في حديث بريدة قال: جاءت الغامدية، فقالت: يا

(١) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الحدود، باب: ما جاء في درء الحد، رقم ٢٤٤٧ من طريق محمد بن ربيعة، والحاكم في مستدركه رقم (٨٢٧٦) من طريق الفضل بن موسى كلاهما عن يزيد بن زياد الدمشقي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً. وقال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، حديث عائشة لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث محمد بن ربيعة، ورواه وكيع، عن يزيد بن زياد نحوه، ولم يرفعه، ورواية وكيع أصح، وقد روي نحو هذا عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قالوا مثل ذلك ويزيد بن زياد الدمشقي ضعيف في الحديث، ويزيد بن أبي زياد الكوفي أثبت من هذا وأقدم. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ويزيد بن زياد الدمشقي متروك الحديث. ينظر: عبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، (ط ١)، حيدر آباد: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، (١٣٧١هـ)، ٩: ٢٦٢؛ أحمد بن علي ابن حجر، "تقريب التهذيب". تحقيق: عادل مرشد، (ط ١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، (١٤١٦هـ)، ٦٠١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العتق، باب: إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه. رقم (٢٤٤٧) ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب: النهي عن ضرب الوجه رقم (٤٨٥٧).

(٣) ينظر: محمد بن صالح العثيمين، "الشرح الممتع على زاد المستقنع". (ط ١)، الرياض: دار ابن الجوزي، (١٤٢٢هـ)، ١٤: ٢١٦. وأصل هذا ما رواه زبيد بن أسلم مرسلاً، أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزَّيْنَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِسَوْطٍ فَأُتِيَ بِسَوْطٍ مَكْسُورٍ فَقَالَ: "فَوْقَ هَذَا" فَأُتِيَ بِسَوْطٍ جَدِيدٍ لَمْ تُقَطَّعْ ثَمَرَتُهُ. فَقَالَ: "دُونَ هَذَا" فَأُتِيَ بِسَوْطٍ قَدْ رُكِبَ بِهِ وَلَانَ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَجَلِدَ. رواه مالك في الموطأ رقم (١٥٢٢).

رسول الله، إني قد زينت فطهرني، وإنه ردها، فلما كان الغد قالت: يا رسول الله، لم تردني؟ لعلك أن تردني كما رددت ماعزًا، فوالله إني لحبلى، قال: «إِنَّمَا لَا فَاذْهَبِي حَتَّى تَلِدِي»، فلَمَّا وُلِدَتْ أُمَّتُهُ بِالصَّبِيِّ فِي خَرْقَةٍ، قَالَتْ: هَذَا قَدْ وُلِدَتْهُ، قَالَ: «أَذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطَمِيهِ»، فَلَمَّا فْطَمْتَهُ أُمَّتُهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كَسْرَةَ خَبْزٍ، فَقَالَتْ: هَذَا - يَا نَبِيَّ اللَّهِ - قَدْ فْطَمْتَهُ، وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحَفَرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا، وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا. (١) ولحديث رواه عليٌّ رضي الله عنه قال: «إِنَّ أُمَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَنَتْ، فَأَمَرَنِي أَنْ أُجْلِدَهَا، فَإِذَا هِيَ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِنَفَاسٍ، فَخَشِيتُ أَنْ أَنَا جَلَدْتُهَا أَنْ أَقْتَلَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ، انْتَرَكْتُهَا حَتَّى تَمَاتَلَّ». (٢)

٤- الاستغفار للجاني والدعاء له، فقد جيء إلى النبي ﷺ بسارق فقطع يده ثم أمره بالاستغفار، فلما استغفر قال له: «اللَّهُمَّ تُبِّ عَلَيْهِ» ثلاثاً. (٣)

٥- النهي عن الدعاء عليه، وهو مبني على ما سبق، فإن الجاني إذا ارتكب ذنباً ثم أقيم عليه الحد فإنه لا يجوز لعنه أو شتمه أو سبه، وقد نهى النبي ﷺ عن لعن شارب الخمر الذي كان يؤتى به كثيراً فيجلد. (٤) وكما أمر الناس أن يستغفروا لماعز ثم قال: لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوْ سَعَتْهُمْ. (٥)

٦- الدفاع عن الحدود كما دافع ﷺ عن الغامدية، لما رماها خالد بن الوليد بحجر فَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ فَسَبَّهَا، فَسَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا، فَقَالَ: «مَهْلًا يَا خَالِدُ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ»، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَدُفِنَتْ. (٦)

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى رقم (٣٣١٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب: تأخير الحد عن النفساء رقم (٣٣١٩).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب: التلقين في الحد رقم (٣٨٦٨)، وابن ماجه في سننه،

باب: تلقين السارق رقم (٢٦٠٨).

(٤) تقدم تخرجه.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنا رقم (١٦٩٥)

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنا رقم (٣٣١٠).

٧- أن جعل الحد كفارة للمحدود وإن لم يتب، ويدل على ذلك قوله: «ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه». (١) قال ابن حجر رحمه الله: أن إقامة الحد كفارة للذنب ولو لم يتب للمحدود، وهو قول الجمهور. (٢)

فهذا هو رفق النبي ﷺ ورحمته في الحدود الشرعية والمستمدة من رحمة الله عز وجل حيث قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وقال رسول الله ﷺ: «إن لله مائة رحمة، واحدة بين الجن والإنس والبهائم والحوام، فيها يتعاطفون، وبها يتراحمون، وبها يتعاطف الوحوش على أولادها، وأخر تسعاً وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة»، وقال: «إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها». (٣)

وعليه فإن المتأمل المتبصر فيما شرعه الله تعالى من حدود يدرك:

١- أن الله تعالى شرعها رحمة للمجتمع، أما من ينظر بعين المادة فحسب فسيرى أن فيها قسوة وشدة.

٢- أن إقامة الحدود ليست غاية في حد ذاتها وإنما هي وسيلة لأن يعيش الإنسان في المجتمع وهو آمن على نفسه وماله وعرضه.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب: الحدود والكفارة رقم (٦٧٨٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب: الحدود كفارات لأهلها رقم (١٧٠٩) عن عبادة بن الصامت.  
(٢) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٦٨.  
(٣) تقدم تخريجه.

### المطلب الثالث: علاج يشترك فيه الخطأ الصغير والكبير.

أولاً: العفو عن المخطئ:

المراد بالعفو هنا هو إسقاط الحق وترك المعاقبة، والعفو من مكارم الأخلاق، وندب إليه الشرع، وحث عليه، قال تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾ [الفرقان: ٦٣]

وتتجلى عظمة عفوه ورفقه بالمخطئ مع أعدائه من كفار قريش عندما مكنه الله تعالى منهم في فتح مكة؛ حيث أطلق سراحهم ولم يسترقهم فسموا الطلقاء. (١) فكان لهذا العفو والرفق بهم أثر عظيم في نفوسهم.

ثانياً: الستر وعدم كشف المخطئ.

كان الرسول ﷺ إذا علم أن شخصاً ما قد وقع في خطأ؛ فإنه يخطب ويعمم ولا يذكر اسم المخطئ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءُ لَمْ يَقُلْ: مَا بَأْسُ فُلَانٍ يَقُولُ؟ وَلَكِنْ يَقُولُ: مَا بَأْسُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا؟. (٢)

فأسلوب الستر والاكتفاء بالتعريض كان من الهدى النبوي في التعامل مع الأخطاء

(١) ولفظ الطلقاء ورد في حديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب رقم (٤٣٣٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب رقم (١٠٥٩) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، التَّقَى هَوَازِنُ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةُ آلَافٍ، وَالطَّلَاقُ، فَأَذْبَرُوا، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ». قَالُوا: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ لَبَيْكَ نَحْنُ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». فَأَنْهَزَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَعْطَى الطَّلَاقَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَمَنْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا ... " الحديث.

أما لفظ «أذهبوا فأنتم الطلقاء» الذي اشتهر عن حادثة عفو النبي ﷺ عن كفار قريش، فليس له إسناد ثابت، فقد رواه ابن إسحاق، كما في "سيرة ابن هشام" ٢: ٤١٢: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى بَابِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، صَدَقَ وَعْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ...» إِلَى أَنْ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، مَا تَرَوْنَ أَيْ فَاعِلٌ فِيكُمْ؟» قَالُوا: خَيْرًا، أَخُ كَرِيمٍ، وَابْنُ أَخِ كَرِيمٍ، قَالَ: «أَذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطَّلَاقُ».

وقال الإمام الشافعي في "الأم" (٣٨٢/٧) عنه: معضل.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الأدب، باب: حسن العشرة رقم (٤٢١٩) بإسناد صحيح.

التي لا يتعدى المخطئ فيها حدود الله، أو يعتدي فيها على حق من حقوق الآخرين؛ وهذا فيه رفق بالمخطئ حتى لا يخرج من المواجهة بالخطأ، أو أن يُفصح أمام الناس، وفي قول (ما بال أقوام)؟ إشهار للخطأ نفسه، لا المخطئ، حتى يُعرف الخطأ فيتجنبه المخطئ، وكذلك من سمع من الناس، فيحصل المقصود وهو التنبيه على الخطأ.

ومن ذلك ما روي عن عائشة أنها قالت: أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتَ أُعْطَيْتُ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «ابْتَاعِيهَا ، فَأَعْتَقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثُمَّ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : «مَا بِالْأَقْوَامِ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، كِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ»<sup>(١)</sup>.

وعن أنس رضي الله عنه قال: أَنْ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَكُلُ اللَّحْمَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ . فَقَالَ : «مَا بِالْأَقْوَامِ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لَكِنِّي أَصْلِي وَأَنَامُ ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»<sup>(٢)</sup>.

فهذا الأسلوب من أكثر الأساليب تأثيراً في النفس وذلك لأن:

- المخطئ يتقبل نقد الخطأ فيقلع عنه، لأن مواجهة المخطئ أحياناً قد ينتج عنها عناد ومكابرة فيصر المخطئ على الخطأ.

- ستر المخطئ، وحفظه من كلام الناس واغتيالهم.

- حفظ كرامة المخطئ وصون مشاعره، لأن ذاته لم تطل عند النقد.

إن من يستعمل لغة التعميم عند لفت الانتباه للخطأ ممن فحش خطؤه وتكرر مستدلاً بحديث (ما بال أقوام)؟ لا يفقه معاني هذا الحديث؛ لأن هذه اللغة لمخاطبة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الشروط، باب: المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله رقم (٢٦١٠)، ومسلم في صحيحه كتاب العتق، باب: إنما الولاء لمن أعتق رقم (٢٨٦٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح، باب: الترغيب في النكاح رقم (٤٧٩٣)، ومسلم في صحيحه كتاب النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، ووجد مؤنة رقم (٢٥٧٨).

الأنفس الطيبة اللماحة التي مجرد ما أن تعرف أن ما ارتكبته خطأ حتى تعود لطبيعتها واستقامتها، أما من ترتكب الخطأ إصرارا وتعمدا وتهاونا فلا يؤثر فيها مثل هذا الخطاب، بل لا ينفع معها إلا المواجهة والمساءلة، فكما أن النبي ﷺ في هذين الحديثين وأمثالهما قد اكتفى بالتعريض وستر على المخطئ، نجد قد واجه المخطئ بخطئه كما مر في الأحاديث السابقة.

### ثالثاً: الدعوة إلى التوبة والرجوع عن الخطأ.

التوبة من المؤمن تمحي الذنب كأن لم يقع مهما كان صغيراً أو كبيراً، قال تعالى:

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ [النساء: ١٧]، وقال: ﴿ قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [الزمر: ٥٣].

وكان من هدي النبي ﷺ تذكير المسيئين بالتوبة والرجوع إلى الله فيقول: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَسْطُرُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَسْطُرُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»<sup>(١)</sup> ويقول: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ»<sup>(٢)</sup> ويقول: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ»<sup>(٣)</sup>

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب التوبة، باب: التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة رقم (٢٧٥٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الزهد، باب: ذكر التوبة رقم (٤٢٥٠) والطبراني في " المعجم الكبير (١٠٢٨١) من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه مرفوعاً (رجالهم ثقات، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، فهو منقطع، راجع "التهذيب" (٦٥/٥) وقال الحافظ في الفتح (٤٧١/١٣): "سنده حسن". وقال ابن مفلح في "الآداب الشرعية" (٨٧/١): رجاله كلهم ثقات". وقال السخاوي في "المقاصد الحسنة" (ص٢٤٩): "رجالهم ثقات لكنه ثابت لما له من شواهد.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه أبواب صفة القيامة والرقائق والورع رقم (٢٥٣٦)، وابن ماجه في سننه باب: ذكر التوبة رقم (٤٢٨٥) وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن



فالخطأ في الشرع لا يعني حتمية العقوبة بل فتح الله تعالى باب التوبة ليفتح المؤمن صفحة جديدة في سجل أعماله خالية من الذنوب.

ومن الأمثلة على دعوة النبي ﷺ للمخطئ إلى التوبة قوله لأُم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في حديث الأفك: « يا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبْرِئُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَلَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَعْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ». (١)

#### رابعاً: الدعاء له.

وهذا أعظم صور الرفق أن يدعو النبي ﷺ الله لأمته أن يغفر ذنوبهم بعد كل صلاة يصلوها ومن ذلك أن عائشة رضي الله عنها لما رأت من النبي ﷺ طيب نفس قالت له: يا رسول الله ادع الله لي فقال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَائِشَةَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهَا وَمَا تَأَخَّرَ مَا أَسْرَتْ وَمَا أَعْلَنْتَ» فضحكَّت عائشة حتى سقط رأسها في حجرها من الضحك، فقال لها رسول الله ﷺ: «أيسُرُكَ دعائي؟» فقالت: وما لي لا يسرنِي دعاؤُكَ؟ فقال ﷺ: «والله إِنْهَا لَدَعَائِي لِأُمَّتِي فِي كُلِّ صَلَاةٍ» (٢)

وكما مر من دعائه للشباب الذي جاء يستأذنه في الزنا ودعائه للرجل الذي ارتكب معصية توجب حداً.

مسعدة عن قتادة عن أنس مرفوعاً. وقال الإمام أحمد - كما في العلل للخلال ص ٩٢: هذا حديث منكر.

ووجه إنكار الإمام أحمد لهذا الحديث، واستغراب الترمذي له أن مدار الحديث على علي بن مسعدة الباهلي يرويه عن قتادة - وهو ليس بالقوي، وثقه جماعة وضعفه آخرون - ومثله لا يحتمل منه التفرد لاسيما وأنه تفرد عن قتادة، وهو حافظ مكثر له أصحاب حفاظ أثبات. ينظر: يوسف بن عبد الرحمن المزني، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". تحقيق: بشار عواد، (ط ٣)، بيروت: مؤسسة الرسالة، (١٤٠٨هـ)، ٢١: ١٣١؛ محمد بن أحمد الذهبي "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة". تحقيق: محمد عوامة، (ط ١)، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، (١٤١٣هـ)، ٢: ٤٧؛ ابن حجر: "تقريب التهذيب"، ٧٠٣.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الشهادات، باب: تعديل النساء بعضهن رقم (٢٦٦١).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٧/١٦) رقم (٧١١١) بإسناد حسن.

## الخاتمة

من خلال البحث في رفق النبي ﷺ بالمخطئ خلصت لعدد من النتائج والتوصيات على النحو الآتي:

### أولاً: النتائج:

١- كثرة الأحاديث الدالة على رفق النبي ﷺ بالمخطئ، والتي لم تذكر جميعها في البحث، لأن طبيعة البحث اقتضت الاكتفاء بالتمثيل.

٢- إن رفق النبي ﷺ شمل جميع الناس بجميع أطيافهم.

٣- تنوع أساليب علاج الخطأ في السنة النبوية وتباينها بحسب ظروف الخطأ وملايساته، لأن التعامل مع الخطأ بجميع أنواعه لا بد أن يتسم بالهدوء والاعتزان، والبعد عن الغضب وعن الانفعال العاطفي؛ فلا بد من التحقق وسماع المسوغات والدوافع والنظر في حال المخطئ: هل تكرر منه الخطأ أم كان أول مرة، وهل كان عن جهل أم علم، وهل كان نادماً أم مصراً، مجاهراً أم مستتراً، صغيراً أم كبيراً، ثم البحث في ملايسات الموضوع وعواقبه من حيث عظم الخطأ وصغره وحجم الأضرار، وهل كان متوالياً أم على فترات متباعدة، وهل خالف به القواعد المتفق عليها أم لا، ثم بعد ذلك يتم اختيار العلاج المناسب لكل حالة بما يناسبها فالرسول ﷺ قد يتجاهل الخطأ أحياناً، وقد يهجر المخطئ أو يعاتبه، أو يقدم البديل الصحيح له أو ينفذ فيه العقوبات الصارمة.

٤- تحكيم العقل قبل العاطفة، والنظر لما هو أبعد من الخطأ نفسه.

٥- الإقناع العقلي وعرض الأدلة العقلية قد يكون أولى من عرض الأدلة النقلية أحياناً كما فعل النبي ﷺ مع الشاب الذي جاءه يستأذنه في الزنا؛ لأن في استئذانه ما يشعر أنه يعرف أنه يطلب محظوراً؛ لذا كان لا بد من الإقناع العقلي ببشاعة ما يطلب واستشارة ما فيه من قيم ومبادئ.

٦- عدم إخراج المخطئ من دائرة العدالة والإيمان، والمحافظة على اعتباره أمام الآخرين، فيشعر بأن شخصيته ما زالت محترمة ومقبولة ومحبوبة، وأن السلوك السيئ هو المرفوض.

٧- أن الخطأ أمر وارد وطبيعي وأنه من لوازم البشر.

٨- الحماسة غير المنضبطة عند معالجة الخطأ قد تؤدي لخطأ أعظم منه، كما في قصة الأعرابي الذي بال في المسجد.

٩- سؤال المخطئ عن الأسباب التي حملته على الخطأ والحوار معه يقلل من الجهد والوقت لحلها، وهو ما يعرف علمياً بالشعور بالمشكلة فإذا لم يشعر المخطئ بمشكلته ويعترف بها صعب حلها.

١٠- الرفق واللين والرحمة سمات ثابتة في هدي النبي ﷺ ومن متطلبات دعوته؛ بينما تجد الشدة والزجر تكون أموراً عارضة لأحوال عارضة ناسب أن يتعامل معها النبي ﷺ بمثل هذا الأسلوب مع تغليفها في الحقيقة بلباس الرفق واللين.

١١- أن حادثة العهد بأمر ما، من دواعي الرفق عند التقصير فيه، كما كان النبي ﷺ يتجاوز كثيراً عن أخطأ حديثي العهد بالإسلام؛ تأليفاً لقلوبهم من جهة، وتقديراً لطبائعهم التي لم تحتكم بعد لأداب الإسلام وأخلاقه.

١٢- أن الرفق مع المخطئ لا يتعارض مع الحزم معه؛ كما فعل النبي ﷺ مع كعب بن مالك وصاحبيه.

١٣- أن الرفق لا يتنافى مع إيقاع العقوبة بالمخطئ كما حصل مع معاذ والغامدية رضي الله عنهما.

١٤- أن أساليب علاج الخطأ في السنة النبوية تختلف باختلاف الأشخاص والغايات والأضرار والتجاوزات، لكن الرفق هو العامل المشترك في جميع ذلك.

#### ثانياً: التوصيات:

التوسع في جمع الأحاديث المشتملة على إقامة الحد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ودراستها، وإبراز رحمة النبي صلى الله عليه وسلم مع المخطئ والرفق به.

هذا والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبي الرحمة سيدنا وحبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## المصادر والمراجع

- ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري "النهاية في غريب الحديث والأثر". تحقيق: محمد الزاوي ومحمود الطناحي. (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ).
- أحمد، بن محمد بن حنبل "المسند". (مصر: مؤسسة قرطبة).
- البخاري، عبدالعزيز بن أحمد "كشف الأسرار عن أصول البزدوي". (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي).
- البخاري، محمد بن إسماعيل، "الجامع الصحيح". تحقيق: محمد زهير الناصر. (ط١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).
- البهوتي، منصور بن يونس "كشف القناع على متن الإقناع". (بيروت: دار الكتب العلمية).
- آل بورنو، محمد صدقي "الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية". (ط٤، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦هـ).
- الترمذي، محمد بن عيسى "الجامع الصحيح". تحقيق: أحمد شاكر. (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- الجرجاني، علي بن محمد "التعريفات". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ)، ٩٩.
- جماعة من المؤلفين، "الموسوعة الفقهية الكويتية". (ط١، الكويت: دار السلاسل، ١٤٠٤هـ).
- جواد، بن علي، "المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام". (ط٤، بيروت: دار الساقى، ١٤٢٢هـ).
- الجوهري، إسماعيل بن حماد "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار. (ط٤، بيروت: دار الملايين، ١٤٠٧هـ).
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، "الجرح والتعديل". تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، (ط١، حيدر آباد: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٧١هـ).
- الحاكم، محمد بن عبدالله "المستدرک علی الصحیحین" تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).
- ابن حجر، أحمد بن علي، "تقريب التهذيب". تحقيق: عادل مرشد، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٦هـ).

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني "تهذيب التهذيب". (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤هـ).  
ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني "فتح الباري شرح صحيح البخاري". (بيروت: دار  
المعرفة، ١٣٧٩هـ).

أبو داود، سليمان بن الأشعث "سنن أبي داود". تحقيق: محمد محيي الدين. (بيروت: دار  
الفكر).

الذهبي، محمد بن أحمد، "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة". تحقيق: محمد  
عوامة، (ط١، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ١٤١٣هـ).

الزيلعي، عثمان بن علي "تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق". (ط١، القاهرة: المطبعة الكبرى  
الأميرية، ١٣١٣هـ)

السمعاني، عبد الكريم بن محمد "الأنساب". المحقق: عبدالرحمن المعلمي. (ط١، حيدر  
آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٢هـ).

السيوطي، عبدالرحمن جلال الدين "الأشباه والنظائر". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية،  
١٤١١هـ).

الطبراني، سليمان بن أحمد "المعجم الكبير". تحقيق: حمدي السلفي. (ط٢، الموصل: مكتبة  
العلوم والحكم، ١٤٠٤هـ).

ابن عبد البر، يوسف القرطبي "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". المحقق: علي البحراوي.  
(ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ)

عبدالقادر، بن عودة، "التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي". (بيروت: دار  
الكتاب العربي).

ابن عثيمين، محمد بن صالح "الشرح الممتع على زاد المستقنع". (ط١، الرياض: دار ابن  
الجوزي، ١٤٢٢هـ).

ابن فارس، أحمد الرازي "معجم مقاييس اللغة". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية،  
١٤٢٠هـ).

الفيومي، أحمد بن محمد "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير". (بيروت: دار الكتب  
العلمية، ١٤١٤هـ).

الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب "القاموس المحيط". (ط٨، بيروت: مؤسسة الرسالة،

(١٤٢٦هـ).

ابن قدامة، عبدالله المقدسي، "المغني". (القاهرة: مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ).

ابن ماجه، محمد القزويني "السنن". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (بيروت: دار الفكر).  
مالك، بن أنس الأصبحي "الموطأ". تحقيق: تقي الدين الندوي. (ط١، دمشق: دار القلم،  
١٤١٣هـ).

المزي، يوسف بن عبد الرحمن، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". تحقيق: بشار عواد.  
(ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ).

مسلم، بن الحجاج النيسابوري "صحيح مسلم". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (بيروت: دار  
إحياء التراث).

ابن منظور، محمد مكرم "لسان العرب". (بيروت: دار صادر، ١٣٨٨هـ).

النسائي، أحمد بن شعيب "سنن النسائي". تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة. (ط٢، حلب:  
مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ)

النووي، يحيى بن شرف "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط٢، بيروت: دار إحياء  
التراث العربي، ١٤٣٩هـ).

ابن هشام، عبد الملك الحميري المعافري "السيرة النبوية". تحقيق: مصطفى السقا وآخرون.  
(ط٢، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي، ١٣٧٥هـ).

ياقوت، بن عبدالله الحموي "معجم البلدان". (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م).

Bibliography

- Abū Dā'ūd Sulaymān ibn al-Ash'ath al-Sijistānī, "Sunan Abī Dāwūd", investigated by: Muḥammad Muhyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd. (Beirut, Dār al-fikr).
- 'Awdah, 'Abd al-Qādir. "al-tashrī' al-jinā'ī al-Islāmī muqāranan bi-al-qānūn al-waḍ'ī", (Beirut, Lebanon : Dār al-Kitāb al-'Arabī).
- Al-Buhūtī Manṣūr ibn Yūnus, "Kashshāf al-qinā' 'alā matn al-iqnā' ", (Beirut : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah).
- Al-Bukhārī, 'Abd al-'Azīz ibn Aḥmad, " Kashf al-asrār 'an Uṣūl al-Bazdawī", (Beirut : Dār al-Kitāb al-Islāmī).
- Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl, " al-Jāmi' al-ṣaḥīḥ". Investigated by: Muhammad Zuhair al-Nāssir,(1st ed. Dar tawq al-Najāt, 1422 AH).
- Būrnū, Muḥammad Ṣidqī ibn Aḥmad, " al-Wajīz fi Īdāḥ Qawā'id al-fiqh al-kullīyah".(4<sup>th</sup> ed, Beirut, Lebanon: Mu'assasat al-Risālah, 1426H).
- Al-Dhababī, Shams al-Dīn, "al-Kāshif fī ma'rifat man la-hu riwāyah fī al-Kutub al-sittah".(1<sup>st</sup> ed, Jeddah: Dār al-Qiblah lil-Thaqāfah al-Islāmīyah ; Mu'assasat 'Ulūm al-Qur'an, 1992).
- Al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muhammad. "al-Miṣbāḥ al-Munīr fī gharīb al-Sharḥ al-kabīr". (Beirut, Lebanon : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1414).
- Al-Fīrūzābādī, Majd al-Dīn Muhammad ibn Ya'qūb al-Shīrāzī. "Al-Qāmūs al-muḥīṭ". (Beirut : Dār al-Ma'rifah, 2005).
- Al-Ḥākim, al-Nīsābūrī. "al-Mustadrak 'alā al-Ṣaḥīḥayn". Investigated by: Mustafa' 'Abd al-Qādir 'Aṭā. (1<sup>st</sup> ed, Beirut : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1411H).
- ibn 'Abd al-Barr, Yūsuf ibn 'Abdillāh al-Qurṭubī. " Istī'āb fī ma'rifat al-aṣḥāb". investigated by: 'Alī Muḥammad al-Bajjāwī.(1<sup>st</sup> ed, Beirut: Dār al-Jīl, 1412H).
- ibn Abī Ḥātim, 'Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad," al-jarḥ wa al-ta'dīl" investigated by: Mu'allimī, 'Abd al-Raḥmān ibn Yaḥyá. (1st ed. Hyderabad al-Dakan: Majlis Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmānīyah,1371 AH).
- Ibn al-Athīr, Majd al-Dīn al-Mubārak ibn Muḥammad. "al-Nihāyah fī gharīb al-Ḥadīth wa-al-athar". Investigated by:

- Tāhir Aḥmad al-Zāwī, Maḥmūd al-Ṭanāḥī. (Beirut: al-Maktabat al-‘Ilmiyyah, 1399).
- Ibn Fāris al-Qazwīnī, Aḥmad. "Mu‘jam māqayīs al-lughah". (1<sup>st</sup> ed, Beirut, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1420H).
- ibn Ḥajar al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī. " Fatḥ al-bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī". Investigated by: Nazār al-Faryabi.(1st ed. Riyadh: Dār Taybah, 1426 AH).
- ibn Ḥajarr al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī. "Tahdhīb al-Tahdhīb". investigated by: Adel Murshid. (1st ed. Beirut, Lebanon: Mu’assasat al-Risālah,1416 AH).
- Ibn Ḥajarr al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī. "Taqrīb al-Tahdhīb". investigated by: Adel Murshid. (1st ed. Beirut, Lebanon: Mu’assasat al-Risālah,1416 AH).
- Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad. "al-Musnad". (Beirut : Dār al-Fikr, 1991).
- ibn Hishām, ‘Abd al-Malik, "al- Sīrah al-Nabawīyah". investigated by: Muṣṭafā al-Saqqā. (2<sup>nd</sup> ed, Cairo: Sharikat Maktabat wa-Maṭba‘at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa-awlādūh bi-Miṣr, 1375 AH).
- Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd. "Sunan Ibn Mājah". investigated by: Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī. (Beirut, Dār al-fikr).
- Ibn Manzūr, Muḥammad ibn Mukarram. "Lisān al-‘Arab". (Beirut, Lebanon: Dār Ṣādir,1414 AH).
- Ibn Qudāmah, Muwaffaq al-Dīn ‘Abdullāh ibn Aḥmad. "al-Mughni". (Cairo: Maktabat al-Qāhira, 1388H).
- Jawād ‘Alī. "al-mufaṣṣal fī Tārīkh al-‘Arab qabla al-Islām". (4<sup>th</sup> ed. Beirut: Dār al-sāqī, 1422 H).
- Al-Jawharī, Ismā‘īl ibn Ḥammād. "al-Ṣiḥāḥ, tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah". investigated by: ‘Aṭṭār, Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr. (4<sup>th</sup> ed, Beirut, Lebanon: Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn,1407H).
- Al-Jurjānī, ‘Alī ibn Muḥammad, al-Sayyid al-Sharīf. "Ta‘rīfāt". (1st ed. Beirut, Lebanon: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1984).
- Mālik ibn Anas. "al-Muwatṭa’". investigated by: Taqī al-Dīn al-Nadwī, (1<sup>st</sup> ed, Damascus : Dār al-Qalam, 1413H).
- Al-Mizzī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Yūsuf. "Tahdhīb al-Kamāl fī asmā’ al-rijāl". investigated by: Bashshār ‘Awwād Ma‘rūf. (3<sup>rd</sup> ed, Beirut: Mu’assasat al-Risālah,1408H).



- Muslim ibn al-Ḥajjāj, al-Qushayrī. "Ṣaḥīḥ Muslim". investigated by: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī. (Beirut, Lebanon: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī).
- Al-Nasā'ī, Aḥmad ibn Shu'ayb. "Sunan al-Nasā'ī". investigated by: Abū Ghuddah, 'Abd al-Fattāḥ. (2<sup>nd</sup> ed, Aleppo: Maktab al-Maṭbū'āt al-Islāmīyah, 1406H).
- Al-Nawawī, Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf. "Al-Minhāj fī Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj". (Riyadh: Dār al-Ṣiddīq lil-Nashr, 2016.)
- Al-Sam'ani, 'Abd Al-Karim ibn Muhammad. "Al-Ansāb". (Leyden; E.J. Brill, 1912.)
- Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn 'Abd al-Raḥmān. "al-Ashbāh wa al-naḥa'ir". (1st ed. Beirut, Lebanon: Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, 1411H).
- Al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad. "al-Mu'jam al-kabīr". investigated by: Salafī, Ḥamdī 'Abd al-Majīd. (2<sup>nd</sup> ed, al-Madīnah: Maktabat al-'Ulūm wa-al-Ḥikam, 1404H).
- Al-Tirmidhī, Muḥammad ibn 'Īsá. "Jāmi' al-Tirmidhī". investigated by: Shākir, Aḥmad Muḥammad. (Beirut: Dār Iḥyā' Tūrath al-Arabi).
- 'Uthaymīn, Muḥammad Ṣāliḥ. "al-Sharḥ al-mumti' 'alá zād al-mustaqni' ". (1<sup>st</sup> ed, Dammam: Dār Ibn al-Jawzī, 1422H).
- Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmīyah. "al-Mawsū'ah al-fiqhīyah". (6<sup>th</sup> ed. Kuwait: Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmīyah, 2008-2010.)
- Yāqūt al-Ḥamawī. "Mu'jam al-Buldān". (2<sup>nd</sup> ed, Beirut: Dār Ṣādir, 1995).
- Al-Zayla'ī, Fakhr al-Dīn. "Tabyīn al-ḥaqā'iq sharḥ Kanz al-daqa'iq". (1<sup>st</sup> ed, Cairo: al-Maṭba'ah al-Amīrīyah, 1313H).

## The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	<b>The Eloquence Miracle of the Overwhelmingly Reported (Mutawaatir) Seven Readings and Its Connotation in Surat Hud</b> Dr. Amal Ismail Saleh Saleh	9
2)	<b>Shifā' al-Ṣudūr be Nuktat Taqdīm al-Raḥīm 'alā al-Ghafūr, By the scholar Imam Muhammad bin Ismail, the famous prince of Sanānī (d.1182 AH)</b> <b>Study and investigation</b> Dr. Abdur Rahmaan bin Sanad bin Rashid Ar-Ruhayli	58
3)	<b>The Verse (Elderly Women) an Analytical Interpretation Study</b> Dr. Ameerah bint Ali As-Saa'idi	102
4)	<b>The Exegetes Applications of the Maxim: "The Saying of Orderliness Takes Precedence Over the Saying of Delay"</b> Dr. Souad bint Jaabir Alfaifi	139
5)	<b>Qur'anic Exegeses (Tafseer) and the Topics of the Sciences of the Qur'an Contained in the Book of Tafseer in As-Sunan Al-Kubra of An-Nasaa'i Surat Maryam as A Case Study</b> Dr. Ahmad bin 'Abdillaah bin Ahmad Al-Husoyni	190
6)	<b>Interpretation of the Qurān through the Biography of the Prophet According to Ibn Kathīr</b> Dr. Abd al-Aziz bin Sāleh al-Khzaim	235
7)	<b>Looking at the Consequences of Matters and its Effect on Calling the Violators In the light of the Noble Quran</b> Dr. Bakr bin Muhammad bin Bakr Aabid	279
8)	<b>illustrating the relationship between the objectives of the Qur'an and its interpretation</b> Dr. Souhad Ahmad kanbar.	312
9)	<b>The types of Sciences of the Qur'ān Agreed upon in Funūn Al-Afnān by Ibn al-Jawzī (d: 597 AH) and al-Burhān by al-Zarkashī (d: 794 AH). (A Balancing Study)</b> Afnan bint Abdulaziz bin Othman Alrakban	363

10)	<p><b>The Book Of Forty Hadiths As Narrated By Forty Sheiks: By Ibn Al- Mufaddal Al- Maqdisi, Through Rashid Al-Attar's Precious Copy</b></p> <p>Prof. Qosim Ali Sa'ad Prof. Awad Al-Khalaf Prof. Abdul Azeez Dakhaan</p>	409
11)	<p><b>The Prophet's Mercy of the Sinner An Objective Study</b></p> <p>Dr. Muneerah Hashbl Shaafi Al-Qahtaani</p>	461
12)	<p><b>Narrations on Seeking Refuge with the Prophet "Peace Be Upon Him" and Other Human Beings Compilations and Study</b></p> <p>Dr. Ali bin Fahad bin Abdullah Aba Bateen</p>	510
13)	<p><b>"Defect Due to Error in Copying from A Book" A Critical Descriptive Study</b></p> <p>Dr. Suleiman Ibn Abdullah As-Sa'ud</p>	558
14)	<p><b>Explanation and Guidance in Clarifying the Profile of Nu'aim Ibn Hamaad</b></p> <p>Dr. Abdullah Ibn Mohammad Ibn Sa'ood Aal Masai'd</p>	611
15)	<p><b>The Old Hearing Its Connotations, and Impact on the Narrator of Hadith and His Narrations</b></p> <p>Dr. Halimah Abdullah Zaid Al-Shaikhi Al-Shamrani</p>	659

## **Publication Rules at the Journal (\*)**

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases – with or without a fee – without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal – in any of the publishing platforms – except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is “Chicago”.
- The research should be in one file, and it should include:
  - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
  - An abstract in Arabic and English.
  - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
  - Body of the research.
  - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
  - Bibliography in Arabic.
  - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
  - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
  - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

---

(\*) These general rules are explained in detail on the journal's website:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

## **The Editorial Board**

**Prof. Dr. Omar bin Ibrahim Saif**  
(Editor-in-Chief)

Professor of Hadith Sciences at Islamic  
University

**Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin  
Julaidaan Az-Zufairi**  
(Managing Editor)

Professor of Aqidah at Islamic University

**Prof. Dr. Baasim bin Harndi As-Seyyid**

Professor of Qiraa‘aat at Islamic  
University

**Prof. Dr. ‘Abdul ‘Azeez bin Saalih Al-  
‘Ubayd**

Professor of Tafseer and Sciences of  
Qur‘aan at Islamic University

**Prof. Dr. ‘Awaad bin Husain Al-Khalaf**

Professor of Hadith at Shatjah University in  
United Arab Emirates

**Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-  
Rufā‘i**

Professor of Jurisprudence at Islamic  
University

**Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri**

Professor of Principles of Jurisprudence  
at Islamic University Formally

**Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-Husaini**

Professor of Fiqh-us-Sunnah at  
Islamic University

\*\*\*

Editorial Secretary: **Basil bin Aayef  
Al-Khaalidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan  
al-Abdali**

## **The Consulting Board**

**Prof. Dr. Sa’d bin Turki Al-Khathlan**

A former member of the high scholars  
**His Highness Prince Dr. Sa’oud bin**

**Salman bin Muhammad A’la Sa’oud**

Associate Professor of Aqidah at King  
Sa’oud University

**His Excellency Prof. Dr. Yusuff  
bin Muhammad bin Sa’eed**

Member of the high scholars

& Vice minister of Islamic affairs

**Prof. Dr. A’yaad bin Naarni As-Salami**

The editor-in-chief of Islamic Research’s Journal

**Prof. Dr. Abdul Hadi bin Abdillah  
Hamitu**

A Professor of higher education in Morocco

**Prof. Dr. Musa’id bin Suleiman At-  
Tayyarr**

Professor of Quranic Interpretation at King Saud’s  
University

**Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-  
Hamad**

Professor at the college of education at  
Tikrit University

**Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri**

former Chancellor of the college of sharia  
at Kuwait University

**Prof. Dr. Zain Al-A’bideen bilaa Furaij**

A Professor of higher education at  
University of Hassan II

**Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer**

A Professor of Hadith at Imam bin  
Saud Islamic University

**Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-  
Tuwajjiri**

A Professor of Aqeedah at Imam  
Muhammad bin Saud Islamic University

### **Paper version**

Filed at the King Fahd National Library No.  
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH  
International serial number of periodicals (ISSN)  
1658- 7898

### **Online version**

Filed at the King Fahd National Library No.  
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH  
International Serial Number of Periodicals (ISSN)  
1658-7901

### **the journal's website**

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The papers are sent with the name of the Editor -  
in – Chief of the Journal to this E-mail address  
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect  
the views of the researchers only, and do not  
necessarily reflect the opinion of the journal)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ







الجامعة الإسلامية  
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

# Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue:197

Part I

Year:54

June 2021